

جامعة امحمد بوقرة – بومرداس
كلية العلوم الاقتصادية، والتجارية وعلوم التسيير



مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل
شهادة الماستر أكاديمي
تخصص: محاسبة وجباية معمقة

الموضوع:

دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي
-دراسة ميدانية في مديرية الضرائب لولاية بومرداس-

تحت إشراف الأستاذ:
موساوي سليم

المؤطر:
سمايلي زاهية

من إعداد الطلبة:
إفيس فريال
بوقطوف نجاة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

قال تعالى "لئن شكرتم لأزيد لكم"

بعد الشكر والحمد لله سبحانه وتعالى على نعمته وفضله ودوام الصحة
والعافية وصلاة على رسول صلى الله عليه وسلم
إذا كان لابد من شكر فإننا لا نبالغ إذ قلنا بأن الكلمات لا تكفي مهما
ثقلت معانيها وأسمى إكرام وتقدير لما قدمه خلال توجهاته وتحفيزاتنا
الأستاذ "موساوي سليم"

ولا يمكننا أن نبذل بهذا التعبير إلى كل من قدم لنا يد العون في
إنجاز هذه المذكرة ونخص بالذكر كل عمال وإدارات مديرية
الضرائب لولاية بومرداس، خاصة السيدة "سماعيلي زاهية" والسيد
"شعباني" لما قدموه لنا من يد العون.

كما لا ننسى شكر جميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
والعلوم التجارية بجامعة أمحمد بوقرة بومرداس

فريال، نجاة



الإهداء

إلى من كان رعاؤها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي إلى
أغلى الحبايب إلى قرة عيني وفؤادي أُمي الحبيبة
إلى من أحمل اسمهم بكل افتخار إلى من كلله الله بالصيبة والوقار
إلى من علمني العطاء بدون انتظار ركيزة عمري و صدر أمانتي
وكبريائي وكرامتي أبي العزيز
إلى من يذكرهم القلب قبل أن يكتبه القلم، إلى من قاسموني
حلو الحياة ومرها تحت سقف واحد إخواتي وأخواتي وجميع أبنائهم
دون أن أنسى زوجة أخي حفظهم الله جميعا
إلى من أرى السعادة والتفاؤل فيه إلى سدي في الحياة
شريك حياتي ورفيق دربي زوجي العزيز
إلى كل من يحمل لقب "إفريس" وعلى رأسهم عمي
وأبي الثاني أطال الله في عمره
إلى صديقاتي وزميلاتي وكل أساتذتي في مشواري التعليمي
إلى كل من لم يدركهم قلبي أقول لهم بعدتم ولم يبعد
عن القلب حبكم.

فريال

الإهداء

لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك إنه لا
يسعني في هذه اللحظات لعلي أملك أغلى منها أن أهدي
ثمرة جهدي وعملي

إلى من سهرت على راحتي إلى التي فرحت لفرحي، وسهرت
الليالي لترعاني وما بذلت عني بالدعاء، إلى من حملتني كرها
ووضعتني كرها إلى فضاء المحبة والعنان، قرة عيني
"أمي الغالية"

إلى من كان لي عوناً في دراستي وكان بجانبني في الحلوة والمرارة
"زوجي العزيز"

إلى من اقتسمت معي هذا العمل، وكانت نعم الصديقة
"فريال"

إلى جميع أخواني وأختي، إلى جميع الأهل والأقارب
إلى جميع صديقاتي في مشواري الدراسي
إلى كل الأساتذة الكرام

نجاة

الملخص:

تناولنا في هذه المذكرة الرقابة الجبائية بمختلف أشكالها والأجهزة المكلفة بها والمبادئ التي تحكمها، كما قمنا بربط هذا النوع من الرقابة بالتحصيل الضريبي، حيث حاولنا إبراز الدور الفعال للرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي.

تهدف الرقابة الجبائية إلى محاربة التهرب والغش الضريبي من خلال مراقبة تصريحات المكلفين واكتشاف تجاوزاتهم ومخالفاتهم واسترجاع الأموال المتهرب من دفعها والذي يؤثر في الحصيلة الضريبية.

ولتدعيم الدراسة النظرية قمنا بدراسة ميدانية خاصة بالتحقيق المحاسبي وتحليل نتائجها، وكذا تطور إحصائيات التحصيل الضريبي على مستوى مديرية الضرائب لولاية بومرداس.

من خلال الدراسة الميدانية استخلصنا أن للرقابة الجبائية دور فعال في تفعيل التحصيل الضريبي باستثناء الآونة الأخيرة بسبب الوضعية الصحية التي شهدتها البلاد في تفشي وباء كورونا.

الكلمات المفتاحية: التحصيل الضريبي، الرقابة الجبائية، التهرب الضريبي، الغش الضريبي، التحقيق المحاسبي.

Résumé :

Dans ce mémoire, nous avons abordé le contrôle fiscal sous ses différentes formes, les instances qui lui sont attribuées et les principes qui le régissent.

Nous avons également lié ce type de contrôle au recouvrement de l'impôt. en essayant de mettre en évidence le rôle effectif du contrôle fiscal dans l'activation de recouvrement de l'impôt .

Le contrôle fiscal vise à lutter contre l'évasion et la fraude fiscale en surveillant les déclarations des contribuables, en découvrant leurs transgressions et violations, et en récupérant les fonds états, ce qui affectent le produit de l'impôt.

Grâce à l'étude de terrain, nous concluons que le contrôle fiscal a un rôle efficace dans l'activation de la collecte des impôts, à l'exception de récemment, en raison de la situation sanitaire dont le pays a été témoin lors de l'épidémie de corona.

Mots clés: Perception des impôts , contrôle fiscale ,l'évasion fiscale, fraude fiscale , enquête comptable.

فہرست المحتویات

فهرس المحتويات

البيان	الصفحة
كلمة الشكر	I
الإهداء	II
فهرس المحتويات	IV
قائمة الجداول والأشكال	VII
قائمة الملاحق	VIII
قائمة المختصرات	
مقدمة عامة	ب- ز
الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي	02
تمهيد	02
المبحث الأول: مفاهيم حول التحصيل الضريبي	03
المطلب الأول: مفهوم وطرق التحصيل الضريبي	03
المطلب الثاني: إجراءات التحصيل الضريبي والهيئة المكلفة به	06
المطلب الثالث: وسائل وضمانات التحصيل الضريبي	09
المبحث الثاني: مفاهيم حول الرقابة الجبائية	14
المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية والأجهزة المكلفة بها	14
المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية	17
المطلب الثالث: مبادئ وأهداف الرقابة الجبائية	20
المبحث الثالث: الرقابة الجبائية وأثرها في تفعيل التحصيل الضريبي	22
المطلب الأول: حقوق المكلفين بالضريبة في مجال الرقابة الجبائية والتحفيزات الجبائية الممنوحة للمكلفين بالضريبة	22
المطلب الثاني: طرق مكافحة التهرب والغش الضريبيين	26
المطلب الثالث: العقوبات والغرامات المنصوص عليها قانونا لتحسين عملية التحصيل الضريبي	31
خلاصة الفصل	33

فهرس المحتويات

35	الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي
35	تمهيد
36	المبحث الأول: واقع التحصيل الضريبي في ظل برنامج عصرنه آليات التحصيل الضريبي
36	المطلب الأول: واقع التحصيل الضريبي في الجزائر
37	المطلب الثاني: تطبيق نظام جبايتك ومساهمته
40	المطلب الثالث: أهم مؤشرات الرقابة الجبائية في الجزائر
42	المبحث الثاني: متابعة وتقييم التحصيل الناجم على عمليات الرقابة الجبائية
42	المطلب الأول: مجموع الحقوق المحصلة من التحقيق المحاسبي
43	المطلب الثاني: مجموع الحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المصوب
44	المطلب الثالث: الحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
45	المبحث الثالث: دراسة ميدانية في مديرية الضرائب لولاية بومرداس
45	المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية بومرداس
57	المطلب الثاني: دراسة ملف خاضع للتحقيق المحاسبي
76	خلاصة الفصل
78	خاتمة عامة
82	قائمة المراجع

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول والأشكال

قائمة الجداول		
الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور حجم التحصيل الضريبي خلال الفترة 2012-2017	36
02	تطور عدد الملفات الخاضعة للرقابة الجبائية للمديرية العامة للضرائب خلال الفترة ما بين (2012-2017)	40
03	تطور المبالغ المسترجعة نتيجة تطبيق الرقابة الجبائية للمديرية العامة للضرائب خلال الفترة ما بين (2012-2017)	41
04	المبالغ المحصلة والباقية للتحصيل المتعلقة بالتحقيق المحاسبي	42
05	الحقوق المحصلة والباقية للتحصيل الخاصة بالتحقيق المصوب	43
06	المبالغ المحصلة والباقية للتحصيل المتعلقة بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية	44
07	تسوية الاستثمارات	60
08	تسوية استثمارات 2020	61
09	تسوية النتيجة	61
10	تسوية الضرائب على الدخل الإجمالي	62
11	تسوية القيمة المضافة	63
12	تصحيح البيانات التلخصية للضريبة على القيمة المضافة 2017	64
13	تصحيح البيانات التلخصية للضريبة على القيمة المضافة 2018	65
14	تسوية الضريبة على التمهين والتكوين	67
15	تسوية الضريبة على النشاط المهني	67
16	ملخص تسوية رقم الأعمال البناء	68
17	تسوية ضريبة القيمة المضافة على المشتريات	68
18	تسوية ضريبة النشاط المهني	68
19	تسوية ضريبة الدخل الإجمالي	69
20	تسوية ضريبة التكوين والتمهين	69
21	تسوية نتيجة 2020	71
22	تسوية ضريبة القيمة المضافة	72
23	تسوية ضريبة النشاط المهني	72

قائمة الجداول والأشكال

24	تسوية الضريبة على الدخل الإجمالي/ الدخل من الأصول المنقولة	73
25	تسوية ضريبة التمهين	73
26	الإيرادات من عمليات المراقبة	74

قائمة الأشكال		
الرقم	عنوان الأشكال	الصفحة
01	أشكال الرقابة الجبائية	19
02	آلية عمل التحفيزات الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي	25
03	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية بومرداس	53
04	المصالح الخارجية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس	54
05	الهيكل التنظيمي لقبضة الضرائب	55
06	الهيكل التنظيمي لقبضة الضرائب	46
07	شكل توضيحي لإيرادات عمليات المراقبة	69

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الملاحق	رقم
إشعار بالتحقيق المتعمق في الوضع الضريبي الإجمالي	1
إشعار تدقيق المحاسبة	2
إشعار المراقبة المحاسبية	3
تحقيق من ورقة بدئ العمل	4
ورقة إنجاز العمل	5
إنذار	6
إخطار التعديل النهائي بعد إجراء التحقيق متعمق في الوضع الضريبي العام	7
إخطار التعديل النهائي بعد إجراء التحقيق المحاسبي	8
إخطار التعديل النهائي بعد إجراء التدقيق في الفحص الفوري للمحاسبة	9
إخطار بالتعديل على الفحص المحاسبي لفترة واحدة	10
إخطار بتصحيح الوضع الضريبي العام	11
إخطار التعديل بعد التدقيق المحاسبي	12
تقرير إنتهاء أعمال التحقيق في الموقع	13

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

المختصر منه	الإختصار
قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	ق ض م و ر م
قانون الرسم على رقم الأعمال	ق ر ر أ
قانون الإجراءات الجبائية	ق إ ج

مقدمة

مقدمة

عرفت الضرائب تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة ولقد ارتبط هذا التطور بتطور الدولة واتساع مهامها وتعدد أدواتها.

تعتبر الضريبة من بين أهم مصادر الإيرادات العاملة للدول، حيث تعد هذه الأخيرة في نظر الدولة من بين الأدوات التي تلجأ إليها لتحقيق الأهداف المراد الوصول إليها سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو تنموية، أما في نظر المكلفين فإن الضريبة تعتبر بمثابة عبء على عاتقهم.

وقد منح المشرع الجزائري لكل من إدارة الضرائب والمكلفين بالضريبة حقوقا وواجبات من أجل حماية الحقوق العامة والخاصة إلا أن المكلفين بالضريبة يستعملون شتى الطرق للتهرب من دفعها، مما أدى بالإدارة الضريبية لتشكيل فرع خاص بالرقابة الجبائية للتأكد من صحة ونزاهة ودقة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين وذلك حسب القانون والتشريع الجبائي، ويسمح باكتشاف الأخطاء والتجاوزات والمخالفات.

الهدف الأساسي للرقابة الجبائية هو استرجاع حقوق الخزينة العمومية وضمان مصالحها بغية تفعيل التحصيل الضريبي للدولة.

❖ الإشكالية:

من خلال ما سبق نتطرق إلى طرح الإشكالية الآتية:

ما مدى مساهمة الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي؟

❖ الأسئلة الفرعية:

قصد الإجابة على السؤال الرئيسي والإمام بالموضوع أكثر نطرح الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما هو الدافع الأساسي لنشأة الرقابة الجبائية؟
- ما هي الأجهزة المختصة بالرقابة الجبائية؟
- ما هي الهيئة المختصة بالتحصيل الضريبي؟
- هل الرقابة الجبائية تساهم بشكل مباشر في تفعيل التحصيل الضريبي؟

مقدمة

❖ فرضيات الدراسة:

- من خلال السؤال الرئيسي والأسئلة الفرعية تم صياغة مجموعة من الفرضيات كالآتي:
- تهرب المكلفين من دفع الضريبة هو الدافع الأساسي من نشأة الرقابة الجبائية.
- للرقابة الجبائية أربعة أجهزة مختصة بها.
- تتمثل الهيئة المختصة بالتحصيل الضريبي بالقباضة.
- مكافحة التهرب يؤدي إلى تفعيل التحصيل الضريبي.

❖ أسباب اختيار الموضوع:

تعددت أسباب اختيار الموضوع منها أسباب ذاتية وأخرى موضوعية:

أسباب ذاتية:

- ارتباط موضوع الدراسة بمجال تخصص المحاسبة والجباية المعمقة.
- الرغبة في الإلمام بالموضوع.

أسباب موضوعية:

- إبراز مدى أهمية الضرائب كمورد من الإيرادات العامة.
- المساهمة في نشر الوعي الضريبي لدى المكلفين.

❖ أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع الدراسة أهمية كبيرة وهذا من خلال:

- إبراز دور الرقابة الجبائية ومراقبة تصريحات المكلفين بالضريبة.
- اكتشاف الأخطاء المؤدية إلى تهرب المكلفين من دفع الضريبة واسترجاع موارد الخزينة العمومية المنهوبة وبالتالي زيادة التحصيل الضريبي.

❖ أهداف الدراسة:

تكمن أهداف دراسة الموضوع في:

- تبيان الجهد المبذول من الإدارة الضريبية للحد من التهرب الضريبي.
- إبراز دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي.

مقدمة

❖ حدود الدراسة:

إنقسمت حدود الدراسة إلى حدود زمانية وحدود مكانية:

- ✓ الحدود الزمانية: يتعلق الجانب الزماني بالفترة الممتدة من 2018 إلى سنة 2021.
- ✓ الحدود المكانية: يرتبط الجانب المكاني بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية بومرداس.

❖ منهج الدراسة:

يتم تصميم الموضوع اعتمادا على الإجراءات والاعتبارات المنهجية التي تستند إلى معالجة الإشكالية الرئيسية والإجابة على الأسئلة المطروحة وفقا للمنهج الوصفي التحليلي، من خلال التطرق إلى المفاهيم النظرية المتعلقة التحصيل الضريبي والرقابة الجبائية، أما المنهج التحليلي فقد تم الاعتماد عليه في دراسة الرقابة الجبائية من خلال تحليل إحصائيات التحصيل الضريبي.

❖ صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي اعترضتنا أثناء عملية البحث وكلفتنا جهدا هي:

- صعوبة الحصول على الإحصائيات والبيانات الخاصة بالتحصيل الضريبي على مستوى المديرية العامة للضرائب لحجة الحفاظ على السر المهني.
- عدم إجاد اللغة الأجنبية.

❖ أدوات الدراسة:

من أهم الأدوات التي اعتمدنا عليها في دراستنا هي:

- الكتب
- المجلات الوطنية الجزائرية
- وثائق المديرية الولائية للضرائب ببومرداس.
- مذكرات الماجستير والدكتوراه
- قانون المالية، قانون الإجراءات الجبائية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

مقدمة

❖ الدراسات السابقة:

- الدراسة الأولى: بشرى عبد الغني 2011، بعنوان: فعالية الرقابة الجبائية وأثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (1999-2000).

هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري وأثرها في مكافحة التهرب الضريبي، من خلال تطبيق أنواع مختلفة للرقابة الجبائية. وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- تحتل الضريبة مكانة هامة نظرا للدور الذي تلعبه في تمويل نفقات الدولة وتحقيق أهداف السياسة المالية والاقتصادية، وإنعاش النشاط الاقتصادي وإعادة توزيع الدخل بشكل عادل على مختلف الطبقات الاجتماعية.

- يعاني النظام الضريبي الجزائري من التعقد وعدم الاستقرار، إضافة إلى ضعف كفاءة الإدارة الجبائية ورغم الإصلاحات الجبائية التي تم إدخالها إلا أن النظام الضريبي الجزائري مازال بعيد كل البعد عن الطموحات المعلنة في إطار السياسة الضريبية المنتهجة والتي محورها الأساسي يكمن في مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي.

- يصعب قياس التهرب الضريبي رغم تعدد مناهج وطرق تقديره، إذ أنه غير قابل للقياس نظرا لعدم إمكانية حصره، وارتباطه بالاقتصاد السري الذي يحتل نسبة كبيرة من الاقتصاد الوطني.

- يعتبر النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي يعطي الحرية التامة للمكلفين بالضريبة في التصريح بمدخلاتهم من تلقاء أنفسهم، وهو ما يستلزم ضرورة وجود رقابة جبائية تقوم بمراقبة هذه التصريحات والتأكد من سلامتها وصحتها ومطابقتها للقوانين والتشريعات الجبائية، بالإضافة إلى اكتشاف الأخطاء والمخالفات ومحاولة تصحيحها.

- الدراسة الثانية: مجدول محمد نجيب 2019، بعنوان: الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي، دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة (2015-2018).

هدفت هذه الدراسة إلى ضمان احترام وتطبيق القانون الجبائي المعمول به.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- عدم الالتزام بالوجبات الجبائية.

- ضعف عمليات التحصيل.



مقدمة

- عدم وجود رقابة جبائية ملائمة.
 - ضعف الإمكانيات المادية والبشرية.
 - كثرة القوانين والتعديلات وإلغاءها وتجديدها.
 - وجود تفاوتات كثيرة في الإصلاحات الجديدة.
 - الدراسة الثالثة: سليمان عتير 2012، بعنوان: دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي.
- هدفت هذه الدراسة إلى دور المحاسبة كنظام لإنتاج المعلومات المحاسبية التي يتعد طالبها ومستخدميها من مساهمين، مسيرين، مصالح الضرائب.
- وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:
- يعتمد الكثير من المكلفين التهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية (التهرب الجبائي)، بطرق وأساليب عدة، أهمها التلاعب في إعداد وتقديم المعلومات المحاسبية التي تعبر عن وضعيتهم المالية، حيث يتجه أغلب المكلفين نحو تقديم صورة عن مركزهم المالي أقل مما هي في الواقع للتقليل من مبالغ الضرائب والرسوم الواجب عليهم تسديدها، وساعد على انتشار وتنامي هذا الاتجاه ضعف بنية الاقتصاد الجزائري لعدة أسباب لعل أهمها غياب سوق مالي معتبرة، لهذا فمعظم المؤسسات غير محتاجة لتحسين وتلميع وضعيتها المالية.
 - تتم عملية الرقابة الجبائية من طرف مصالح جبائية مخولة قانونا بذلك، تتبع طرق وإجراءات أهمها الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق (على مستوى مفتشيات الضرائب)، إضافة إلى التحقيق في المحاسبة، التحقيق المصوب في المحاسبة، التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة (على مستوى مديريات الضرائب الولائية).
 - التحقيقات الجبائية التي تتم على مستوى مديرية الضرائب الولائية أكثر نجاعة من التحقيقات التي تتم على مستوى مفتشية الضرائب، رغم أن توقيت الثانية أفضل من توقيت الأولى المتقدمة نوعا ما.

❖ تقسيمات الدراسة:

حتى نتمكن من إمام بجوانب البحث وتحليل الإشكالية المطروحة اعتمدنا على تقسيم العمل إلى فصلين:

تناولنا في الفصل الأول الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي حيث تم تجزئته إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول تناولنا فيه مفاهيم حول التحصيل الضريبي، أما المبحث الثاني تناول مفاهيم حول الرقابة الجبائية، أما المبحث الثالث فقد خصصناه للرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي.

أما الفصل الثاني تطرقنا فيه إلى مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الجبائي وقد تناول ثلاثة مباحث، حيث تمحور المبحث الأول في واقع التحصيل الضريبي في ظل برنامج عصرنه آليات التحصيل الضريبي والمبحث الثاني خصصناه لمتابعة وتقييم التحصيل الناجم على عمليات الرقابة الجبائية، أما المبحث الثالث والأخير فتناول دراسة ميدانية في مديرية الضرائب لولاية بومرداس.

وختمنا الدراسة بخاتمة لخصنا فيها مختلف النتائج والاقتراحات.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية

كالية لتفصيل التخصيد

الضري

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

تمهيد الفصل:

تهدف الإدارة الجبائية إلى التأكد من صحة ونزاهة ودقة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين وفقا لما ينص عليه القانون والتشريع الجبائي المقدم ميدانيا وهذا ما يسمى بالرقابة الجبائية التي تكشف المكلفين المتهربين من دفع الضريبة بشتى الطرق والذي بدوره يؤثر على الخزينة العمومية وعلى التحصيل الضريبي.

يعتبر التحصيل المرحلة الأخيرة من مراحل التنظيم الفني الضريبي، ومرحلة التحصيل أهم وأشق مرحلة كونها تجسد الأرقام إلى سيولة مالية وتعمل على تحويل الدين الجبائي الخاص بالمكلفين للخزينة العمومية.

وللإحاطة بما يتضمنه موضوع الدراسة سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى تبيان الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي حيث تم تقييم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفاهيم حول التحصيل الضريبي

المبحث الثاني: مفاهيم حول الرقابة الجبائية

المبحث الثالث: الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المبحث الأول: مفاهيم حول التحصيل الضريبي

لقد اهتمت الدولة الجزائرية كثيرا بعملية التحصيل الضريبي، ويظهر ذلك من خلال الهيئات المكلفة بتحصيل الضرائب المنتشرة على التراب الوطني ولإظهار أهمية التحصيل سوف نتطرق له بالدراسة من خلال هذا المبحث بحيث سوف نوضح مفهوم التحصيل الضريبي والهيئة المكلفة به وطرقه وإجراءاته ومختلف وسائله وضماناته.

المطلب الأول: مفهوم وطرق التحصيل الضريبي

الإلمام أكثر بالتحصيل الضريبي يجب التطرق لعدة تعاريف لكل من الضريبة والتحصيل الضريبي ثم التطرق إلى طرق التحصيل الضريبي كما يلي:

أولاً: مفهوم الضريبة

لقد تعددت تعاريف الضريبة نذكر منها ما يلي:

"هي المبلغ الذي تفرضه الدولة، وتقتطعه بصورة مباشرة وذلك بغية تمييز الضريبة عن الإجراءات النقدية التي تؤدي كما في حال تخفيض قيمة العملة إلى الاقتطاع غير المباشر من ثروات الأشخاص".¹

"هي اقتطاع نقدي تفرضه السلطات العمومية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وفقاً لقدراتهم التساهمية بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية نفقات الدولة".²

كما يمكن تعريفها بأنها: "فريضة مالية يدفعها الفرد جبراً إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة".³

¹ فوزي عطوي، المالية العامة: النظم الضريبية وموازنة الدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص 49.

² رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 39.

³ بشرى عبد الغني، فعالية الرقابة الجبائية وأثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (1999/2009)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2010/2011، ص 3.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

ثانيا: تعريف التحصيل الضريبي

- يقصد بالتحصيل الضريبة مجموع العمليات التي تقوم بها الإدارة المالية في سبيل وضع القوانين والأنظمة الضريبية موضع التنفيذ وبالتالي إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة.¹
- نعني بتحصيل الضريبة مجموعة العمليات والإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين الضريبة من ذمة المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية وفقا للقواعد القانونية والضريبة المطبقة في هذا الإطار.²
- يرتبط تحصيل الضريبة بالواقعة المنشأة لها والسلطة المتخصصة بتحصيلها وطرق التحصيل ومواعيده وضماناته، ويتم الدفع نقدا أو عن طريق البنك أو حوالة بريدية.³
- ومن خلال ما سبق يمكن تعريف التحصيل الضريبي على أنه: "مجموع العمليات والإجراءات التي تقوم بها الإدارة الجبائية لنقل دين الضريبة من المكلف الخاضع للخزينة العمومية".

ثالثا: طرق التحصيل الضريبي

يتم تحصيل الضريبة بعدة طرق أهمها:

✓ التوريد المباشر (الدفع من قبل المكلف مباشرة).

✓ الأقساط المقدمة.

✓ الحجز من المنبع.

1- التوريد المباشر:

حسب هذه الطريقة، عندما يتم تحديد دين الضريبة تخطر الإدارة الضريبة الممول بمقدار الضريبة المستحقة عليه، وميعاد الدفع والإجراءات التي يجب إتباعها بتوريد قيمة الضريبة إلى الجهة المختصة (قباضة الضرائب) في الميعاد أو المواعيد المذكورة. ويتبين لنا من هذا أن التوريد المباشر قد يتم دفعة واحدة على عدة أقساط بحيث يكون تقسيط دين الضريبة محددا بنص قانوني، إذ لا خيار للإدارة الضريبية أو الممول فيه، كما قد يمنح القانون للإدارة الضريبية سلطة الاتفاق مع الممول على عدد ومقدار ومواعيد الأقساط.

¹ علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011، ص 230.

² محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 256.

³ عبد الحميد محمد القاضي، مبادئ المالية العامة، دراسة الاقتصاد العام، دار الجامعة المصرفية، مصر، 1984، ص 123.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

وقد يتم التوريد المباشر للدين الضريبي من خلال قيام الممول بلصق طوابع الدمغة، إذ بمجرد تحديد دين ضريبة الدمغة، يقوم الممول بالوفاء مباشرة بدين الضريبة عن طريق شراء طوابع الدمغة اللازمة ولصقها على العقود والشهادات والمحركات ... إلخ.

2- الأقسام المقدمة:

وفقا لهذه الطريقة، يكون للممول من الخبرة ما يمكنه من تقدير قيمة الضريبة التي تستحق عليه في نهاية العام بطريقة تقريبية، ويكون لدى الممول من بعد النظر ما يجعله يقوم بتوريد المبالغ في شكل أقساط (شهريا أو كل ثلاثة شهور) مقدما تحت حساب الضريبة.

ثم تتولى الإدارة الضريبة في نهاية العام اتخاذ إجراءات الربط وتحديد دين الضريبة ثم تقوم بعملية التسوية على أساس ما دفعه من أقساط خلال السنة، فتطالبه بدفع ما تبقى عليه أو ترد له من قيمة الضريبة، أو ترحل هذا المبلغ كقسط مقدم تحت حساب الضريبة.

3- الحجز من المنبع:

حسب هذه الطريقة يلزم القانون جهة معينة أو شخصا معيناً بتحصيل الضريبة من الممول وتوريدها إلى الخزينة العامة.

تتميز هذه الطريقة من طرق التحصيل الضريبية بـ:¹

- سهولة وسرعة التحصيل؛
- استحالة التهرب من الضريبة حيث تحصل قبل حصول الممول نفسه على المادة الخاضعة للضريبة؛
- انخفاض النفقات الجبائية في ظل هذه الطريقة، خاصة وأن الشخص المكلف بتحصيل الضريبة وتوريدها للخزينة لا يتقاضى في الغالب أجرا نظير ذلك؛
- يضمن هذا الأسلوب تدفق الإيرادات للخزينة بصفة مستمرة على مدار السنة وعلى الرغم من هذه المزايا، يمكن تسجيل العيوب التالية:
- عدم شعور الممول بوقع الضريبة يجعله لا يهتم بمتابعة ومراقبة النشاط الحكومي فتضعف فيه صفات المواطن الصالح.
- اعتماد هذا الأسلوب على شخص من غير موظفي الإدارة الضريبية، قد لا يتوفر فيه الإلمام التام بأحكام القانون الضريبي والكفاءة اللازمة لتطبيقه.

¹ - حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص-ص: 35-37.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثاني: إجراءات التحصيل الضريبي والهيئة المكلفة به

إن عملية التحصيل الضريبي تتم بموجب إجراءات الأول يعرف بالتحصيل الودي للضريبة، أما الثاني فيعرف بالتحصيل الجبري أو القصري للضريبة، حيث تعتبر قباضة الضرائب المصلحة المكلفة بعملية التحصيل الضريبي.

أولاً: إجراءات التحصيل الضريبي

إن الجانب الإجرائي لا يقل عن الجانب المفاهيمي أهمية ويهدف ضمان تدفق الإيرادات على ميزانية الدولة وعدم توقفها لما فيه من شلل لمختلف القطاعات وبالتالي حصول حالة عدم الاستقرار، فإن المشرع وضع إجراءات مختلفة لضمان استمرارية هذا التدفق من الإيرادات، يمكن تلخيص إجراءات التحصيل الضريبي فيما يلي:

1- التحصيل الودي:

هو إجراء يتضمن استدعاء مباشر للمكلف بالضريبة قصد تسديد مستحققاته الضريبية في الوقت المحدد طبقاً للتنظيمات الجاري بها، فيتوجه المعني من تلقاء نفسه ليدفع ما عليه من مستحققات ضريبية في الآجال المحددة، حيث يجب¹ على القباضة توجيه استدعاءات للمكلفين بالضريبة قصد تسوية ديونهم الجبائية، وفي حالة عدم الاستجابة للاستدعاء الأول توجه الإدارة استدعاء ثاني في حدود 5 أيام.

2- التحصيل الجبري (القصري):

عندما لا تنفع إجراءات المرحلة الودية في تحصيل الضرائب المستحقة تلجأ إدارة الضرائب إلى إجراءات المرحلة الجبرية التي هدفها إجبار المتهاونين على تأدية واجباتهم الضريبية. تتمثل إجراءات التحصيل الجبري فيما يأتي:

1-2 الغلق المؤقت للمحلات التجارية: في حالة عدم تسوية الضريبة ودياً، تبدأ عملية التحصيل الجبري بوسائل شتى أولها التنبيه وهو الذي يسمح لقباض الضرائب المختص من استعمال الإجراءات الردعية ويتضمن هذا التنبيه بعض البيانات وهي:

¹ - مباركي محمد الصالح، التحصيل الضريبي واقع وآفاق، مجلة الإحياء، العدد 29، أكتوبر 2021، ص-ص: 1081-1083.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

اسم ولقب المدين بالضريبة، سنة فرض الضريبة، نوع الضريبة، العقوبات، إمضاء قابض الضرائب، وفي حالة ما لم نجد هذه الوسيلة نجد نفعاً يلجأ قابض الضرائب إلى وسيلة الغلق المؤقت للمحلات التجارية كأحد الوسائل الردعية.

وهذا ما يعتبر من الإجراءات الاستثنائية التي منحها المشرع لإدارة الضرائب لتمكينها من تحصيل أموال الخزينة العامة بمقتضى قانون المالية لسنة 1998 والذي عدل بموجبها المادة 392 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والخاصة بالغلق المؤقت للمحل التجاري أو المهني للمكلف بالضريبة وكرسها في المادة 146 من قانون الإجراءات الجبائية فيما يلي: "يتخذ قرار الغلق المؤقت من طرف المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى ومدير الضرائب بالولاية كل حسب اختصاصه بناءً على تقرير يقدم من طرف المحاسب المتابع ولا يمكن أن تتجاوز مدة الغلق 6 أشهر".

ويبلغ قرار الغلق من طرف عون المتابعة الموكل قانوناً أو المحضر القضائي. وإذا لم يتحرر المكلف بالضريبة المعني بدينه الجبائي أو لم يكتتب سجلاً للاستحقاقات يوافق عليه قابض الضرائب صراحة في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ التبليغ يقوم المحضر القضائي أو العون المتابع بتنفيذ قرار الغلق المؤقت.

يمكن للمكلف بالضريبة المعني بإجراء الغلق المؤقت أن يطعن في القرار من أجل رفع اليد بموجب عريضة يقدمها إلى رئيس المحكمة الإدارية المختصة إقليمياً الذي يفصل في القضية كما هو في الحال الاستعجالي بعد سماع الإدارة الجبائية واستدعائها قانونياً لا يوقف الطعن تنفيذ قرار الغلق المؤقت.¹

بعد الاقتراح المقدم من طرف قابض إلزامي إلى غلق المحل التجاري يصدر المدير الولائي للضرائب قرار غلق المحل التجاري أو المهني.

2-2 الحجز الإداري: يعرف الحجز الإداري بالإجراءات التي تقوم بها إدارة الضرائب بوضع المال تحت يدها وبيعه لاستفاء حقوقها بموجب قرار يصدر من المدير الولائي للضرائب.

وتعتبر إجراءات الحجز الإداري والبيع الجبري نظاماً خاصاً وضعه المشرع ليسهل على إدارة الضرائب تحصيل ديونها من أموال المكلف بالضريبة ومن خلال ذلك تكون السلطة العامة خصماً وحكماً في نفس

¹ - الجزائر، وزارة المالية، قانون المالية 2007، المادة 146 المعدلة بموجب المادة 39.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

الوقت فهي الدائن -طالب تنفيذ- وهي السلطة المختصة التي تشرف على إجراءات التنفيذ لتحصيل ديونها التي بحوزة المكلف بالضريبة¹ ومع ذلك يظل للقاضي الإداري الاختصاص .. والفصل في المنازعات المتعلقة بإجراءات الحجز الإداري أو إلغائها.

3- بيع المحجوزات في المزاد العلني: يعتبر بيع المحجوزات آخر مرحلة من مراحل التحصيل ويكون البيع الجبري في الحجز الإدارية من سلطات إدارة الضرائب وفقا للمادة 151 الفقرة الأولى والثانية من قانون الإجراءات الجبائية ويتم وفقا للمادة 152 من نفس القانون. والهدف من البيع هو الحصول على مبالغ تستوفي الجهة الحاجزة -إدارة الضرائب- حقها في ثمن الأموال المحجوزة.²

ثانيا: الهيئة المكلفة بالتحصيل الضريبي

إن المصلحة المكلفة بعملية التحصيل الضريبي هي قباضات الضرائب أساسا، وهي من المصالح الخارجية للمديرية الولائية للضرائب، هذه الأخيرة تعمل تحت إشراف المديريات الجهوية للضرائب التي تعتبر مصلحة خارجية للمديرية العامة للضرائب التي تعمل تحت إشراف وزير المالية.

- قباضة الضرائب:

يتمثل دورها الرئيسي في القيام بتحصيل الضرائب والرسوم والغرامات وسندات التحصيل الأخرى التي خولها القانون بتحصيلها لفائدة الخزينة العمومية والمسؤول الأول والأخير في تحصيل الضرائب هو القابض. ومن مهام القابض ما يلي:

- ✓ توزيع المهام بين الأعوان الخاضعين لسلطته؛
- ✓ يضمن تحصيل كافة الضرائب والرسوم التي تم تحديدها؛
- ✓ يصدر وضعيات إحصائية (شهرية، ثلاثية، سداسية وسنوية) يقدمها المديرية الولائية للضرائب ولأمين الخزينة الولائية؛
- ✓ في نهاية كل سنة يقوم بجرد عام لمجموع الضرائب والرسوم والغرامات وسندات التحصيل الأخرى التي لم يتم تحصيلها لترحيل للسنة القادمة؛
- ✓ يسعى إلى ضمان تحويل الأموال المحصلة إلى حساب أمين الخزينة الولائية.³

¹- مجدول محمد نجيب، يوسف إسلام، الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي، دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية، جامعة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، البويرة، 2018/2019، ص ص: 71-72.

²- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المواد 151، 152.

³- مباركي محمد صالح، مرجع سبق ذكره، ص 1079.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثالث: وسائل وضمانات التحصيل الضريبي

للتحصيل الضريبي وسائل متعددة، وضمانات تحميه من تعسف الإدارة الضريبية ويجب على الأعوان المحققين احترامها.

أولاً: وسائل التحصيل الضريبي

من أجل القيام بعملية التحصيل الضريبي تستعمل الإدارة الضريبية وسائل في سندات التحصيل ولا يمكن للإدارة الضريبية مطالبة المكلف بدفع الضريبة إلا إذا توفر لديها سنداً قانونياً تجبره -دافع الضريبة- بواسطته يدفع الضريبة إذ بموجب المادة 35 من القانون 21/90 الصادر في 15 أوت 1990 المتضمن قانون المحاسبة العمومية فإن القابض لا يمكن أن يجري أي تحصيل للأموال العمومية إلا بمقتضى سند قانوني مؤسس. هذه السندات تظهر من أشكال مختلفة تتمثل فيما يلي:

1- الورد العام

هو كشف اسمي للمعنيين بالضرائب والرسم (IRG , IBS, T.F ...) يحتوي مجموعة من البيانات الأساسية مثل الاسم، اللقب، العنوان الكامل للمعني، طبيعة الضريبة، مجموع الضريبة الواجبة الدفع، وجزء آخر مخصص للإدارة لتسجيل الإيصالات المدفوعة، معلومات أخرى خاصة بالمتابعات مثل: الاستدعاء، الحجز، البيع، الاشعار ATP.

يحرر على مستوى مركز الميكانوغرافيك على شكل مصفوفة انطلاقاً من المعلومات المقدمة من طرف مفتشية الضرائب، تجمع الورد العامة في شكل ورقة نتائج تمضي من طرف المدير الولائي للضرائب، ثم ترسل إلى القابض من أجل التسجيل في الوثائق المحاسبية.

2- الورد الفردي أو التكميلي

في حالة حدوث امتناع عن دفع الضريبة أو حدوث أخطاء يتم تحرير ورد تكميلي يسمى الورد الفردي من طرف مفتشية الضرائب وكل الورد المحصلة خلال الشهر تجمع على كشف يصرف بـ D41 يحضر من طرف مفتشية الضرائب الخاصة بكل بلدية يمضي من طرف القابض، ثم يرسل إلى المديرية الولائية للضرائب من أجل المعاينة والتأكد من المعلومات، ثم يرسل إلى القابض من أجل التكفل به وتحصيله على مستوى القباضة.¹

¹ - سماعيل زهية، عون مراقبة جبائية، الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية بومرداس، 11 ماي 2022.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

3- ملخص حكم

تسلم من طرف كتاب المحاكم أو المجلس القضائي خلال النطق بالحكم بالإدانة، ويجب أن يكون هذا الحكم نهائي.

هو سند كامل يظهر كل العناصر الأساسية للحكم، الاسم، اللقب، العنوان، نوع المخالفة، ومدة الحكم ... إلخ.

كل ملخصات الحكم المقبولة التي تم تحصيلها تجمع وتسجل في كشف K4 تسجل من طرف المدير الولائي للضرائب، ترسل للقابض من أجل التحصيل والتسجيل في الدفاتر المحاسبية.¹

4- سندات التعديل

يصدر من طرف الوزراء أو المسؤولين المفوضين من طرفهم، أي من طرف الوالي أو المدراء التنفيذيين للولاية من أجل أن يكون هناك دفعات على شكل تعويضات منح ... إلخ أو إرجاع الأموال المدفوعة بالخطأ.²

مثلاً: حالة عطلة أمومة عندما تحصل العاملة على أجر عادي وتعويض من طرف الضمان الاجتماعي، ففي هذه الحالة الإدارة تقوم بمطالبة العاملة بإرجاع الأجر المدفوع لها خلال عطلتها، وهذا عن طريق سند التعديل.

هذا السند يحتوي على البيانات التالية: الاسم، اللقب، عنوان المعني، مجموع وسبب الدفع وكذلك المصلحة التي تصدر السند.

5- التصريح G50:

ويعتبر هذا التصريح بمثابة جدول الإشعار الخاص بالدفع، ويشمل كل الضرائب والرسوم المدفوعة فوراً أو عن طريق الاقتطاع من المصدر الواجبة الأداء من طرف المكلفين بالضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، والنظام العام بالنسبة للرسم على القيمة المضافة وأصحاب المهن الحرة.

ظهر هذا التصريح الذي يعوض مجموعة من جداول الإشعار الخاصة تبعاً للتعديل الجبائي الواردة في قانون المالية لسنة 1995م، يجب على المكلفين بالضريبة إيداع هذا التصريح الذي يعد بمثابة جدول الإشعار الخاص بالدفع لدى قباضة الضرائب المختصة في العشرين يوماً الأولى التي تلي

¹- نفس المرجع السابق.

²- نفس المرجع السابق.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

الشهر الذي تصبح فيه الحقوق الجبائية مستحقة أو الذي تمت فيه حسم الاقتطاعات من المصدر ودفع في نفس الوقت المبالغ المقابلة.¹

إذ لم يتجاوز المبلغ الذي تم تسديده خلال السنة 50000.00 دج بإمكان المكلف بالضريبة أن يقدم تصريحه في السنة الموالية كل ثلاثة أشهر (أقساط) وأن يقوم بالتسديد في العشرين يوما التي تلي الفصل المدني.²

الضرائب والرسوم التي تدفع بواسطة تصريحات G50 مثل في: الرسم على النشاط المهني TAP، قسط على أرباح الشركات AP/IBS، الدفع الجزافي VF، ضريبة الدخل الإجمالي IRG، الرسم على القيمة المضافة TVA وحقوق الطابع.

هناك نموذج مبسط عن التصريح G50 يسمى G50A الذي تستعمله الإدارات العامة والمكلفين بالضريبة حسب النظام الجزافي.

تجمع تصريحات G50 على وثيقة H61 ثم ترسل من طرف القبضة إلى مفتشية الضرائب على طبعتين، يقوم مفتش الضرائب بالتأكد من صحة المعلومات، ثم يحرر طبعته أخرى تسمى D37 الذي بدوره يرسلها إلى المدير الولائي للمصادقة عليها، ثم ترسل إلى قابض الضرائب من أجل التكفل بها وتحصيلها.

6- النظام الجزافي

ترسل الإدارة الجبائية إلى المكلف الخاضع لنظام التقدير الجزافي تبليغا يبين فيه لكل فترة من فترة السنتين الربح الخاضع للضريبة من جهة، والعناصر المعتمدة لتحديد رقم الأعمال من جهة أخرى، للمعني بالأمر أجل مدة ثلاثين يوما اعتبارا من تاريخ استلام التبليغ للإدلاء بموافقة أو ملاحظة مع الإشارة إلى الأرقام التي يمكنه قبولها، وفي حالة الموافقة أو عدم الإجابة في الأجل المحدد يعتمد التقدير الجزافي المبلغ له، أو إذا رفضت الإدارة الجبائية الاقتراحات المضادة المقدمة لها من طرف المعني يمكن لهذا الأخير أن يطلب تخفيض الضريبة بتقديم شكوى ضمن شروط محددة.

¹ - الجزائر، وزارة المالية، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة جوان 2021، ص، ص: 79، 80.

² - المادة 378 من قانون الضرائب المباشرة، المادة 78 من قانون الرسم على رقم الأعمال، المادة 124 من قانون ضرائب المباشرة.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

في حالة قبول المكلف الاقتراح يرسل له إشعار على مطبوعات C9 من أجل الدفع وميعاد الاستحقاق يكون ثلاثي على أربعة أقساط (31 مارس، 30 جوان، 30 سبتمبر و 31 ديسمبر) كل سندات الدفع الجزافي على وثيقة واحدة، ثم ترسل إلى القابض من أجل التكفل بها وتحصيلها.

7- التسجيل والطابع

كل مداخل التسجيل والطابع يمكن إظهارها فيما يلي:

7-1 مداخل التسجيل:

أ- نقل الملكية لقاء عوض:

مثل عقارات، معدات تجارية، رأس المال، المنقولات والمبادلات ... إلخ.

ب- نقل الملكية على شكل هبات:

مثال: الهبات، الإرث ... إلخ.

7-2 مداخل الطابع:

تقرض على الوثائق الإدارية، السجلات التجارية، الرسم على التنقل عبر الحدود اللافتات الإعلامية، القسائم ... إلخ.

تنفذ أو تتحرر هذه الرسوم في شكل أمر للدفع يعرف بسلسلة رقم 56، التي تحرر من طرف مفتشية الضرائب المباشرة تحتوي على بيانات، الخصم، المجموع الواجب التحصيل.

مجموع الأوامر بالدفع تحصل كل شهر، تثبت على شكل سند التحصيل D37 ثم يرسل إلى مديرية الضرائب المباشرة من أجل الربط والتسجيل.

ثانيا: ضمانات التحصيل الضريبي

لضمان حصول الدولة على مستحقاتها من الضرائب، فقد كفل القانون للخزانة العامة العديد من الضمانات أهمها:

1- تقرير حق الامتياز لدين الضريبة على معظم الديون الأخرى، حيث يستوفي دين الضريبة قبل غيرها من الديون الأخرى، ويكون للخزانة العامة حق التتبع للحصول على المبالغ المستحقة ضمانا للتحصيل.

2- تقرير حق إصدار بالحجز الإداري على الأموال ضد المكلفين الذي يتأخرون عن سداد دين الضريبة، ويعتبر الحجز هنا حجزا تحفيظا ولا يجوز التصرف في هذه الأموال إلا إذا رفع الحجز بحكم من المحكمة أو بقرار من المدير العام لمصلحة الضرائب.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

- 3- منح المشرع الموظفين المختصين في مصلحة الضرائب حق الاطلاع على الوثائق والأوراق والدفاتر الموجودة لدى المكلف أو الغير، من أجل تمكينهم من تحديد دين الضريبة.
- 4- تقرير قاعدة الدفع ثم الاسترداد وهي قاعدة مقررة في التشريع الضريبي حيث يلتزم المكلف بدفع دين الضريبة إلى الجهة المختصة ثم يستطيع أن يطعن في فرضها أساساً أو في مقدارها أو حتى استردادها والغرض من ذلك استقرار المعاملات الضريبية ومراعاة مصلحة الخزانة العامة.
- 5- تعد كافة وسائل مكافحة التهرب الداخلي في نفس الوقت ضمانات لتحصيل الضريبة.¹

¹ - سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص 204.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المبحث الثاني: مفاهيم حول الرقابة الجبائية

تعد الرقابة الجبائية من بين أهم الوسائل المجدية والتي تستعمل للكشف عن حالات التهرب الضريبي وحالات الاختلاس والتملص وهي بدورها تساهم في استرجاع أموال الخزينة العمومية وبالتالي تؤدي إلى تفصيل التحصيل الضريبي، من خلال هذا المبحث سنطرق إلى دراسة مفهوم الرقابة الجبائية والأجهزة المكلفة بها ومختلف أشكالها والمبادئ التي تحكمها.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة الجبائية والأجهزة المكلفة بها

تسعى الدولة جاهدة لتطوير نظامه الجبائي وما يتلاءم مع اقتصادها الحر، فذلك من أجل تحقيق التنمية والارتقاء، ما أوجب عليها خلق ما يسمى بالرقابة الجبائية.

أولاً: مفهوم الرقابة الجبائية

لقد قدمت عدة مفاهيم للرقابة الجبائية أهمها:

- إن الرقابة الجبائية تعد وسيلة أو أداة الإدارة الجبائية التي منحها القانون حقوق وصلاحيات تتبع لها التأكد من صدق التصريحات لتقويم وتصحيح الأخطاء المرتكبة من قبل المكلفين بالاطلاع والتحقق من كل المعلومات المقدمة لها.

- فالرقابة الجبائية لا تختلف عن غيرها من أنواع الرقابة الأخرى كالرقابة الإدارية والمالية من حيث المفهوم والأهداف العامة للرقابة، وبوجه عام فالرقابة وكما عرفها المفكر الاقتصادي الشهير فايول ما هي إلا التحقق مما إذا كان كل شيء يسير وفق الخطة المرسومة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة، أما موضوعها فهو تبيان نواحي الضعف أو الخطأ من أجل تقويمها ومنع تكرارها.¹

- كما يعرفها الدكتور حامد عبد المجيد دراز بأنها: "التحقق من شمول الوعاء الضريبي لكافة العناصر الخاضعة للضريبة، ومن صحة القيم المالية لهذه العناصر والتأكد من حقيقة المركز المالي للممول سواء عند تحديد دين الضريبة أو عند النظر في إسقاطها".²

¹ - سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقمنة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2012/2011، ص: 80، 81.

² - حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 122.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

من خلال التعريفات السابقة يمكن التوصل إلى تعريف شامل للرقابة الجبائية بأنها وسيلة تسعى من خلالها الإدارة الجبائية للتأكد من صحة وسلامة المعلومات المدلى بها في تصريحات المكلفين بالضريبة واكتشاف الأخطاء والانحرافات التي تحول دون تحقيق الأهداف الضريبية، والتحرك السريع للقضاء عليها بفاعلية تضمن عدم تكرارها في المستقبل بهدف المحافظة على حقوق الخزينة من خلال محاربة التهرب الضريبي وتحقيق العدالة الضريبية.¹

ثانيا: الأجهزة المكلفة بالرقابة الجبائية

تضطلع بمهام الرقابة الجبائية أربعة أجهزة:

- 1- مصالح البحث والمراجعة التابعة لمديرية الأبحاث والتحقيقات، المتواجدة حاليا بالجزائر، وهران، قسنطينة.
- 2- المديريات الفرعية للرقابة الجبائية التابعة للمديريات الولائية للضرائب في إطار الإقليم الإداري للولاية.
- 3- المصلحة الرئيسية للمراقبة الجبائية التابعة لمركز الضرائب.
- 4- مديرية كبريات المؤسسات.

ثالثا: المدة القانونية للرقابة:

طبقا للمادة 39 من قانون الإجراءات الجبائية، تنص أن المدة القانونية المعنية للرقابة الجبائية وهي 04 سنوات الماضية (المدة الغير قابلة للتقادم)، لكن بصفة استثنائية يمكن تمديد المدة إلى سنتين في حالة الغش الجبائي حسب ما تنص عليه المادة 326 و153 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الرسم على رقم الأعمال على التوالي.

المراحل القانونية النظرية والعملية الواجب إتباعها اثناء الرقابة، هناك عدة مراحل قانونية ينبغي على العون المكلف بالرقابة الجبائية إتباعها حتى تضمن سلامة العملية من الناحية الشكلية وهي كما يلي:

- إرسال إشعار بالرقابة للمكلف بالضريبة ومنحه مدة 10 ايام في حالة الرقابة المحاسبية والجبائية و15 يوم في حالة الرقابة المعمقة للوضعية الجبائية الشاملة للشخص الطبيعي.
- تسليم المكلف بالضريبة، ميثاق الرقابة الجبائية مع وصل الاستلام.

¹ - بشرى عبد الغني، مرجع سبق ذكره، ص 88.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

- القيام بالزيارة الميدانية الإجبارية خلال اليوم الأول لتسليم الإشعار من أجل معاينة المخزون ومكتب المحاسبة للتأكد بوجود السجلات المحاسبية (الضرورية والثانوية).
- العودة إلى المكتب من أجل تحضير الأعمال الابتدائية، من حيث إجراء التلخيصات اللازمة بعد القيام بسحب الملف الجبائي من المفتشية الضرائب المختصة.
- بعد إنقضاء 10 أيام من التحضيرات يعود العون إلى عتبة المكان للبدء في إجراء التحقق شريطة وجود جميع الوثائق المحاسبية وإلا يعطى للتاجر مهلة إضافية مدتها 08 أيام تحت شرط الخضوع التلقائي (Taxasation d'office) في إطار غياب المحاسبة.
- بعد إجراء الرقابة الشكلية والموضوعية يقوم المفتش بتحديد الأسس الضريبية الجديدة باستعمال عدة مناهج، حيث يحضر العون إشعار بالتقييم الأولي ويسلم إلى التاجر مع وصل الاستلام وتمنح له مدة 40 يوما للإجابة على الملاحظات.
- خلال 40 يوما يمكن للتاجر أن يطلب تبريرات من الإدارة وإجراء لقاءات من أجل وضع النقاط حول الحروف، ثم تحرير الإدارة التقييم.¹

رابعاً: الأعوان المكلفة بالرقابة الجبائية

كل عون تابع للإدارة الجبائية الذي له رتبة مفتش على الأقل له الكفالة لإجراء تحقيق فيما يخص التصريحات الجبائية (طبقاً لأحكام المادة 20-2 من قانون الإجراءات الجبائية) يجب أن يكون المحقق حاملاً بطاقة انتداب تسلم له من المديرية العامة للضرائب تبين صفته.

تتجلى أهمية الشخص القائم بالمراقبة في الوصول إلى قياس دقيق للملفات الجبائية بتوافر مقومات ومؤهلات علمية وعملية تؤهله للقيام بعمله على أفضل صورة.²

¹ - ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، منشورات 2017، ص 5.

² - ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، منشورات 2017، ص 5.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثاني: أشكال الرقابة الجبائية

تمارس الإدارة الجبائية هذه الرقابة على تصريحات رقم الأعمال والأرباح لتحديد كل الضرائب والرسوم والإتاوات، تمارس الإدارة الجبائية لمراقبة التصريحات على المؤسسات والهيئات التي لها صفة التاجر والتي في نفس الوقت تدفع أجور أو أتعاباً أو مرتبات مهما كانت طبيعتها وتتم ممارسة حق المراقبة على المؤسسات والمنشآت والهيئات المعنية خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها.

إن الرقابة الجبائية يمكن أن تباشر بطريقة مجملية كما يمكن أن تكون على مستوى كل مجال الإدارة الجبائية.

أولاً: الرقابة الشاملة: وتنقسم إلى:

1- الرقابة الشكلية: وهي تعتبر كمرحلة تمهيدية للرقابة تهدف إلى:

- تصحيح الأخطاء المادية المحتملة والمسجلة في التصريحات (الجمع، الترحيل ... إلخ) مع إجراء تقدير أو مقارنة بين التصريحات والمعلومات التي تملكها الإدارة.
- الاعتماد على كيفية ملئ التصريحات وفحص شكلي لجميع التصريحات.
- كشف المعلومات والعناصر المهمة وتكليف المكلف بتصحيح الأخطاء.

2- الرقابة على الوثائق: هي عكس الرقابة الشكلية حيث تتطلب إحضار الوثائق والسجلات المحاسبية، تكون هذه الرقابة شاملة تخص محتوى ومضمون التصريحات وتعتبر كفحص انتقادي للتصريحات والوثائق اعتماداً على المعلومات المكونة للملف الجبائي، تهدف هذه الرقابة إلى:¹

- اكتشاف الأخطاء في الحسابات والمعدلات.
- فحص التصريحات ومقارنتها بالمعطيات الحقيقية الموجودة لدى إدارة الضرائب.
- تحليل المعلومات وربطها بالحالة المالية للمكلف من سنة إلى أخرى.
- طلب معلومات إضافية من المكلف مع تقديم تبريرات وتوضيحات.
- التأكد من التطبيق السليم للتشريع الجبائي.
- تساعد في اختيار الملفات للرقابة المعمقة لما ترى إدارة الضرائب ضرورة لذلك.

¹ - رضا خلاصي، مرجع سابق ذكره، ص، ص: 219، 220.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

ثانيا: الرقابة الجبائية المعمقة: تنقسم إلى:

1- التحقيق في المحاسبة:

التحقيق في المحاسبة هو التحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة وإجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها.

يرمي هذا التحقيق إلى مراقبة التصريحات الجبائية المكتسبة من طرف المكلفين بالضريبة.

- يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان، ما عدا في حالة طلب معاكس من طرف المكلف بالضريبة يوجهه كتابيا وتقبله المصلحة أو في حالة قوة قاهرة يتم إقرارها قانونيا من طرف المصلحة.

2- التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة:

يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي سواء توفر لديهم موطن جبائي في الجزائر أم لا، عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة.

وفي هذا التحقيق يتأكد الأعوان المحققون من الانسجام الحاصل بين المداخل المصروح بها من جهة، والذمة أو الحالة المالية أو العناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة. ويمكن للقيام بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية الشاملة عندما تظهر وضعية الملكية وعناصر نمط المعيشة لشخص غير محصي جبائيا، وجود أنشطة أو مداخل متملصة من الضريبة.

3- التحقيق المصوب في المحاسبة:

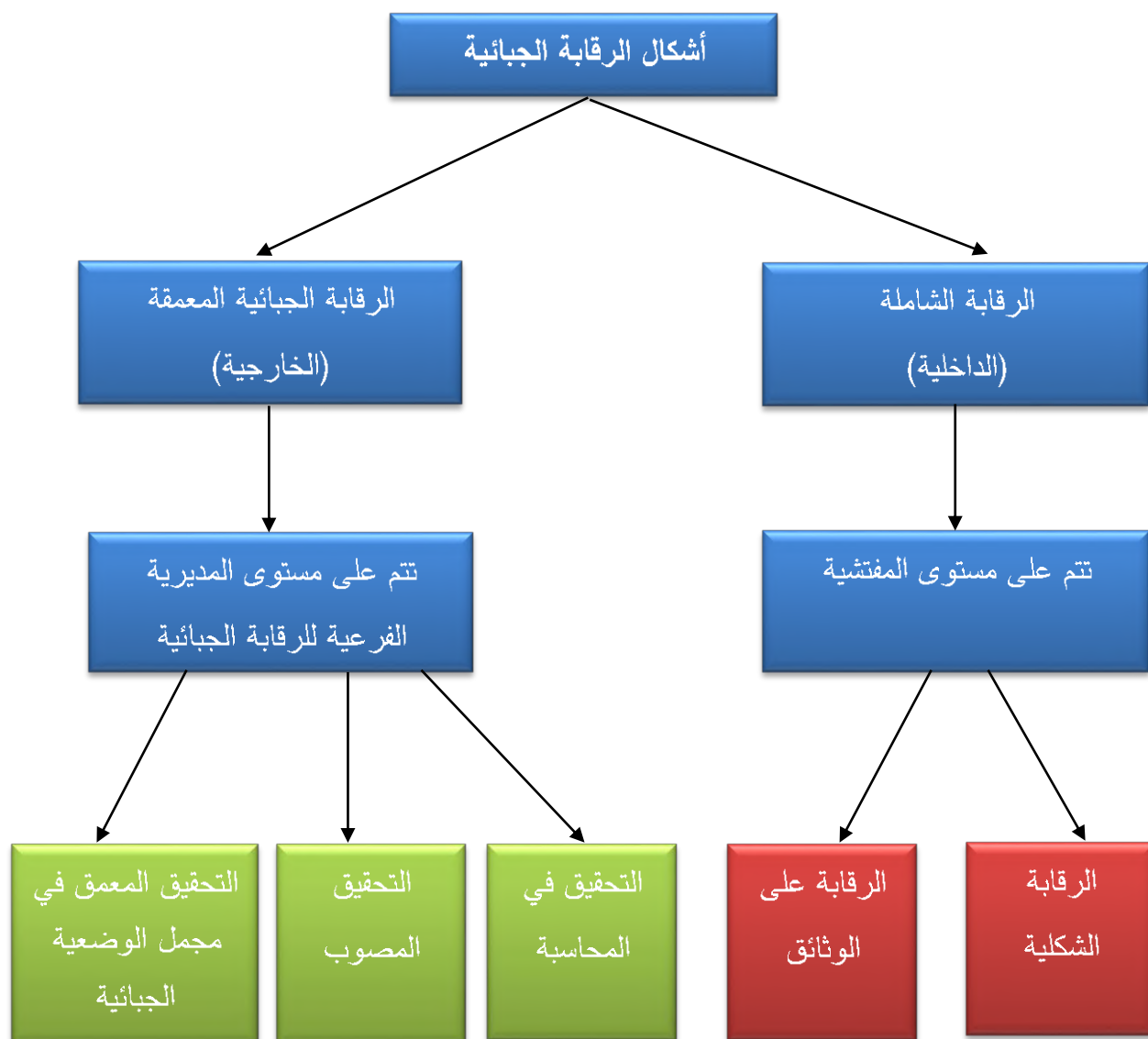
التحقيق المصوب هو تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب، لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقادمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة.¹

ويمكن تلخيص أشكال الرقابة الجبائية في الشكل التالي:

¹ - الجزائر، وزارة المالية، رسالة المديرية العامة للضرائب، نشرة شهرية للمديرية، العامة للضرائب، عدد 58، 2012، ص 7.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

الشكل رقم (01): أشكال الرقابة الجبائية



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثالث: مبادئ وأهداف الرقابة الجبائية

يمكن إدراج مبادئ وأهداف الرقابة الجبائية فيما يلي:

أولاً: مبادئ الرقابة الجبائية

تمتاز أساليب الرقابة الجبائية بالصرامة من جهة والردع من جهة أخرى، وتبقى في أمس الحاجة إلى إيجاد المبادئ والأطر الأساسية التي عن طريقها تكون الضوابط الجبائية ذات فعالية في الميدان وذلك من خلال العمل على تغيير الجبائية وتربية المواطن وهكذا شيئاً فشيئاً تتغير ذهنية المكلفين وتتضح أخلاقيات المهنة، ولتحقيق ذلك وجب توفر مبادئ مهمة للرقابة الجبائية:

1- مبدأ التدخل والمراقبة: هو مبدأ يعكس تطور الفكر الضريبي مع تطور دور الدولة المعاصرة التي أصبحت تستخدم الضريبة كأداة من أدوات الضبط الاقتصادي والمالي والاجتماعي بما يخدم الصالح العام كتحفيز الاستثمار ومحاربة الغش والتهرب الجبائيين، حماية مبادئ اقتصادية هامة كمبدأ المنافسة بين الأعوان الاقتصاديين من خلال حماية المجتمع بتحقيق التوازنات.

2- ترقية الإدارة الضريبية: بالعمل على تغطية النقائص وإصلاحها خاصة أن تبعيات التهرب لا تقع على المشرع المالي والمكلف لوحدها.¹

ثانياً: أهداف الرقابة الجبائية:

تخلص الإدارة بتطبيق الرقابة الجبائية بصفاتها الجهاز الفني الذي تخول له مسؤولية تنفيذ التشريع الجبائي عن طريق فرض وتحصيل الضرائب والرقابة عليها سعياً لتحقيق أهداف الرقابة الجبائية المتمثلة فيما يلي:

1- الأهداف الاقتصادية والمالية: الهدف الأساسي للرقابة الجبائية هو مكافحة التهرب الضريبي بكل أنواعه باستعمال مختلف الأساليب القانونية التي يمنحها المشرع الضريبي للإدارة الجبائية والمحافظة على الأموال، العمومية من السرقة والنهب وتوفير إيرادات إضافية للخزينة العمومية تعود على الانفاق العام وتؤدي إلى رفاهية المجتمع.

2- الأهداف القانونية: تتمثل الأهداف القانونية فيما يأتي:

- التحقق والبحث في مدى شرعية وصحة مختلف العمليات المالية المسجلة في دفاتر المكلفين وتطابقها مع ما تم التصريح به للإدارة الجبائية.

¹ - رضا خلاصي، مرجع سابق ذكره، ص 218.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

- التأكد من تنفيذ وتحصيل الضريبة وفقا للتشريع الجبائي.
- مراقبة تطبيق القوانين والتشريعات وتعميمها على جميع الأشخاص المكلفين بها من خلال تأدية واجباتهم الجبائية وضمان الحقوق التي يستفيدون منها.
- 3- **الأهداف الإدارية:** تؤدي الرقابة الجبائية دورا هاما في الإدارة الجبائية من خلال الخدمات والمعلومات التي تقدمها والتي تساهم بشكل حيوي وكبير في زيادة الفعالية والأداء ويمكن تحديدها من خلال النقاط التالية:
- تساعد الرقابة الجبائية على إمكانية كشف الثغرات القانونية والنقص الموجود في التشريع المعمول به مما يساعد الإدارة الجبائية على اتخاذ الإجراءات التصحيحية لتفادي ذلك النقص وإيجاد حلول له.
- تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء يساعد الإدارة الجبائية في المعرفة والالمام بأسبابها وتقييم أثارها وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لتفادي الوقوع فيها.
- تسمح عملية الرقابة الجبائية بإعداد الإحصائيات الخاصة بجميع أنواع الضرائب وتقدير التهرب الضريبي ومدى تأثيره على المؤشرات الاقتصادية.
- 4- **الأهداف الاجتماعية:** تهدف الرقابة الجبائية إلى تحقيق أهداف المجتمع من خلال:
- تحقيق مبدأ العدالة والمساواة الجبائية بين المكلفين في تحمل العبء الضريبي، وهو ما يؤدي إلى زيادة الثقة بين المكلفين والإدارة الجبائية والتخفيف من حدة التهرب الضريبي.
- منع محاولات انحرافات الممولين بمختلف أشكالها من سرقة أو إهمال أو تقصير في أداء واجباتهم الجبائية من خلال تطبيق الغرامات أو فرض العقوبات.¹

¹- بشرى عبد الغني، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 89-90.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المبحث الثالث: الرقابة الجبائية وأثرها في تفعيل التحصيل الضريبي

تعتبر الرقابة الجبائية كوسيلة في تفعيل التحصيل الضريبي من خلال محاربة التهرب والغش الضريبي ولهذا تطرقنا في هذا المبحث إلى طرق مكافحة التهرب وإبراز حقوق المكلفين والتحفيزات الممنوحة لهم وكذا العقوبات والغرامات المنصوص عليها قانونيا لتحسين عملية التحصيل الضريبي.

المطلب الأول: حقوق المكلفين بالضريبة في مجال الرقابة الجبائية والتحفيزات الجبائية الممنوحة للمكلفين بالضريبة

لا يمكن القيام بالرقابة الجبائية إلا عن طريق إجراء قانوني صارم يملك المكلف بالضريبة مقابله ضمانات عديدة تحمي حقوقه.

لأجل هذا ولضمان المساواة الجبائية، تستعمل الإدارة الجبائية كل سلطاتها التشريعية والقانونية وتضع كل الوسائل التي بحوزتها حيز التطبيق.

وعليه، يمنح القانون الجبائي عدة ضمانات للمكلف خلال إجراء الرقابة الجبائية وهي:

1- إرسال إشعار بالتحقيق:

لا يمكن إجراء رقابة محاسبية دون إشعار أو تسليم شخصا وصل استلام للإذن بالتحقيق مرفقا بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة الخاضع للرقابة حسب المادة 20-04 من قانون الإجراءات الجبائية.

يتضمن الإشعار بالتحقيق المعلومات التالية:¹

- اللقب، الاسم ورتبة المكلفين بالتحقيق.
- تاريخ وتوقيت التدخل الأول.
- الفترة المحددة للتحقيق.
- الحقوق، الضرائب، الرسوم، الأتاوى المعنية بالمراجعة والوثائق التي ستتم معاينتها.

2- منح أجل للتحضير:

يمنح القانون للمكلف وبصفة الزامية (10) أيام على الأقل كأجل للاستعداد للتحقيق قصد السماح بجمع العناصر المتعلقة بالمحاسبة.¹

¹ - الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-4، ص 11.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

3- الاستعانة بمستشار:

يتم إبلاغ المكلف بالضريبة عند إرسال الإشهار بالتحقيق بأن له الحق في الاستعانة بمستشار من اختياره خلال إجراء عملية الرقابة.²

4- تحديد مدة التحقيق في المحاسبة:

لا يمكن أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان فيما يخص التصريحات والوثائق المحاسبية أكثر من سنة.³

5- عدم إمكانية تجديد عملية التحقيق في المحاسبة:

عند انتهاء التحقيق في المحاسبة الخاصة بفترة معينة بالنسبة لضريبة أو رسم أو مجموعة من الضرائب والرسوم باستثناء حالة ما إذا كان المكلف بالضريبة قد استعمل مناورات تدليسية وأعطى معلومات غير كاملة أو خاطئة خلال التحقيق، لا يمكن للإدارة أن تشرع في تحقيق جديد لنفس التقييدات المحاسبية لنفس الضرائب والرسوم، وللفترة نفسها.⁴

6- الإشعار بإعادة التقويم:

يجب أن يتم إبلاغ المكلف وبصفة إلزامية عن نتائج التحقيق في المحاسبة عن طريق إشعار بإعادة التقويم وهذا حتى في حالة غياب إعادة التقويم أو رفض المحاسبة.

يرسل إشعار بإعادة التقويم للمكلف بالضريبة مقابل وصل الاستلام وبصفة شخصية، يشترط أن يكون منفصل مع ذكر الأحكام القانونية وتمنح له مدة (40) يوم للرد كتابيا مع إمكانية تقديم الوثائق الجديدة (حسب المادة 20-06 من قانون الإجراءات الجبائية).⁵

7- حق الرد:

يتمتع المكلف بأجل (40) يوما ليرسل ملاحظته أو قبوله.

يمكن قبل انقضاء هذا الأجل طلب توضيحات شفوية حول مضمون الإشعار كما يمكن عند انتهاء الأجل، طلب توضيحات إضافية.⁶

¹- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-4، ص 11.

²- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-6، ص 12.

³- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-5، ص 11.

⁴- ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، منشورات 2017، ص-ص: 15-17.

⁵- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-6، ص 12.

⁶- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022، المادة 20-6، ص 12.

8- نتائج المحاسبة:

يصبح التبليغ نهائيا ولا يمكن مراجعته من طرف الإدارة الجبائية في حالة قبول المكلف بالضرائب المطبقة على الأسس التي يتم تبليغه إياها.

وفي حالة تقديمه لملاحظات، سيتم إما التكفل بها عن طريق تبليغ مع أخذها بعين الاعتبار في مشروع إعادة التقويم أو رفضها. سوف يتم إعلامه في كلتا الحالتين عن طريق رد مبرر.

9- الحق في تقديم شكوى إلى المسؤول المباشر خلال عملية الرقابة:

خلال سير التحقيق المحاسبي لمؤسسة المكلف أو دراسة وضعيته الجبائية العامة، يمنح القانون الحق في تقديم شكوى إلى المسؤول المباشر عن العون المكلف بإجراء التحقيق حسب الحالة (مدير الأبحاث والمراجعات، مدير كبريات المؤسسات، مدير الضرائب بالولاية، رئيس مصلحة التحقيق والمراجعة، مدير مركز الضرائب) عند كل تجاوز للمبادئ والقواعد التي تحكم عملية التحقيق.¹

ثانيا: التحفيزات الجبائية الممنوحة للمكلفين بالضريبة

التحفيزات الجبائية هي تنازل الدولة عن حقها والمتمثل في إيرادات ضريبية، وذلك بتقديم مساعدات مالية غير مباشرة لبعض الأعوان الاقتصاديين بغية إحداث سلوك معين لدى هاته الفئة بشرط تقييدهم بشروط معينة تضيفها الدولة المتمثلة في نوع النشاط، مكانه، إطاره القانوني ... إلخ. ومن بين التحفيزات الضريبية نذكر:

أ- الإعفاءات الضريبية: هو إسقاط الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجبة السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة، وتكون هذه الإعفاءات دائمة أو مؤقتة.

ب- التحفيزات الضريبية: هي تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح، بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية بناء على توجيهات السياسة الاقتصادية والاجتماعية المستهدفة.²

¹ - ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، منشورات 2017، ص-ص: 15-17.

² - لوالبية فوزي، مسعود محمد، أثر التحفيزات الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصيلة الجبائية في الجزائر، مجلة البديل الاقتصادي، دراسة قياسية، المجلد 06، العدد 1، جامعة أدرار، 2020، ص 29.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

الشكل رقم (02): آلية عمل التحفيزات الجبائية في زيادة التحصيل الضريبي



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثاني: طرق مكافحة التهرب والغش الضريبيين

التهرب والغش الضريبيين أحد الأساليب التي يسعى إليها المكلف للتخلص من العبء الضريبي أو التقليل منه، وعليه وضع المشرع الجبائي عدة طرق لمكافحته، سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف كل من التهرب والغش الضريبيين وسنبين طرق مكافحة التهرب الضريبي.

أولاً: مفهوم التهرب والغش الضريبيين: هناك عدة تعاريف للتهرب والغش الضريبيين وسنفصل في كل واحد منهما:

1- تعريف التهرب الضريبي:

التهرب الضريبي من الظواهر الشائعة في معظم دول العالم وفي مختلف العصور، يمكن تقديم عدة تعاريف للتهرب الضريبي من بينها:

- "هو محاولة المكلف الخاضع للضريبة عدم دفع الضريبة كلياً أو جزئياً متبعاً في ذلك طرق وأساليب مخالفة للقانون وتحمل في طياتها طابع الغش ويجب التمييز في هذا المجال بين التهرب الضريبي والتجنب الضريبي".

- "كذلك التهرب من الضريبة هو تخلص المكلف نهائياً من الضريبة المستوجبة عليه للدولة كلياً أو جزئياً دون أن ينقلها للغير".¹

- "تعني تمكن المكلف بالتخلص من الالتزام بتأدية الضريبة عن طريق إمتناعه عن القيام بالأعمال أو التصرفات التي توجب فرض الضرائب عليها، ومثال عن ذلك امتناع المكلف عن استهلاك السلع أو الخدمات الخاضعة للضريبة، أو الامتناع عن استيراد السلع التي تستوجب فرض رسوم جمركية عليها، أو الانصراف عن توظيف الأموال في النشاطات التجارية والصناعية الخاضعة للضرائب والتوجه للقيام بالنشاطات والمشاريع التي قصد المشرع إعفاءها من الضريبة. مما لا شك فيه أن هذه المحاولات لتجنب الضريبة لا تتطوي على أي سوء نية أو مخالفة للقوانين والأنظمة الضريبية من قبل المكلفين، وكذلك فإنها لا ترتب عليهم أي مسؤولية يعاقب عليها القانون".²

¹- رضا خلاصي، مرجع سبق ذكره، ص 420.

²- مجدي محفوظ، علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، ديوان النشر، لبنان، الطبعة الرابع، 2004، ص، ص: 377، 378.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

من خلال ما سبق يمكن تعريف التهرب الضريبي على أنه: "تخلص المكلف من دفع ما عليه من الضرائب كلياً أو جزئياً دون أن يعكس عبئها على الغير فهو بذلك تلك "البراعة" التي يستند إليها المكلف للتخلص من الضريبة المفروضة متفادياً في ذلك أي مخالفة لنصوص التشريعات الجبائية".¹

2- تعريف الغش الضريبي:

اعتبار المكلفين بأن الضريبة تشكل عبئاً على عائقهم أو اقتطاعاً إجبارياً من ثرواتهم لصالح الدولة، يلجأ هؤلاء إلى شتى الطرق للتخلص من دفع الضرائب بصفة جزئية أو كلية، هذا ما يسمى بظاهرة "الغش الضريبي" والتي يمكن تعريفها كما يأتي:

- "يقصد بالغش الضريبي تلك السلوكيات والممارسات التي تتم بهدف التحايل وتجنب أداء الضريبة وهذا خارج إطار القانون أي أنها كلها ممارسات غير مشروعة".²

- "يشكل الغش الضريبي صورة غير مشروعة من صور التهرب من أداء الضرائب على خزينة الدولة، وهذه الصورة تتجلى في تزوير المستندات حيناً وفي عدم دقة القيود حيناً آخر، وفي مخالفات تضاف إلى جملة أخرى من المخالفات التي يمكن لمرتكب الغش الضريبي أن يمارسها إزاء القوانين والأنظمة التي ترعى شؤون الضرائب والرسوم في البلاد".³

ثالثاً: طرق مكافحة التهرب الضريبي

تختلف طرق مكافحة التهرب الضريبي تبعاً للنظام الضريبي في كل بلد، كما تختلف هذه الطرق من ضريبة إلى أخرى في النظام الضريبي الواحد، وسندرس طرق أو وسائل مكافحة التهرب الضريبي على النحو التالي:

1- نشر الوعي الضريبي:

ويتم ذلك بتعريف المواطنين بالضريبة وطبيعتها ومشروعية حق الدولة في تقاضيها، ووجوه إنفاقها من خلال أجهزة الإعلام المختلفة، ولا يكفي إذاعة نشرات تذكيرية بالصحف، ليقوم المكلفون بتقديم إقراراتهم في الميعاد، وسداد الضريبة في الوقت المحدد، وذلك لأن الشعور بالمسؤولية تجاه دفع الضريبة أمر لا يقوم فقط على الاعتبار الموضوعية والفنية وحدها، بل

¹ - علي بساعد، التحقيق المحاسبي والنزاع الضريبي، دار الهدى عين، عين ميله، الجزائر، ص 98.

² - نفس المرجع السابق، ص 93.

³ - فوزي عطوي، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 274، 275.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

يستند إلى اكتمال الوعي الضريبي، وتمتع أفراد المجتمع بروح الانتماء السليم إلى الوطن، فأي نظام ضريبي ليس نظاما جامدا أليا بل هو نظام اجتماعي اقتصادي سياسي يستمد كيانه ومضمونه من روح المجتمع وعقليته.

فالوعي الضريبي، هو أن يقتنع كل مكلف بدفع الضريبة المترتبة عليه، وهذا الأمر يتطلب أن تقوم السلطات بترشيد الانفاق العام، بما يخدم الصالح العام حتى يشعر دافع الضريبة أن الموارد العامة، إنما تعود عليه في شكل منافع وخدمات مباشرة أو غير مباشرة والوعي الضريبي يتطلب ألا يكون التهرب الضريبي موضع تأييد الرأي العام ومحل رضائه لأن مثل هذا الأمر يدفع المكلفين إلى تقليد بعضهم بعضا في التهرب الضريبي.

2- مراجعة التشريعات الضريبية:

للتشريع الضريبي الجيد مجموعة من الصفات من حيث الصيغة وانسجامه مع الوضع الاقتصادي، فالتشريع المالي الجيد والمنسجم والمترايط عليه ألا يتضمن ثغرات تترك مجالا للتهرب وعدم المساواة، وهذا الأمر يتطلب أيضا تحسين الإجراءات الإدارية من حيث اختصار إجراءات التحقق والتحصيل مما يساعد على سرعة تحقق الضريبة وجبايتها، وبالتالي يتحقق عنصر الملائمة فلا تطول الإجراءات وتتعدد، بحيث تترك مجالا للمكلف للتهرب من الضريبة.

3- تحقيق العدالة الضريبية:

لتحقيق مبدأ العدالة الضريبية لابد من مجموعة من السبل والإجراءات منها:

أ- شمولية الضريبة: بحيث تصيب جميع الدخول، حتى لا يشعر المكلف الذي يدفع الضريبة أن هناك من يحقق إيرادات ولا يدفع ضريبة.

ب- معدل الضريبة: يجب أن يكون معدل الضريبة في حدود المعقول، لأن أي معدل مرتفع يترك أثارا سيئة في نفسية دافع الضريبة.

ج- الإعفاءات الضريبية: أي نظام ضريبي يحتوي على إعفاءات فيها محاباة لبعض الفئات على حساب فئات أخرى، لابد أن يدفع دافع الضريبة للتهرب منها، لذلك على الإعفاءات أن تكون مدروسة بشكل جيد ويستفيد منها أشخاص بحاجة إلى إعفاءات وإلا أدى الأمر إلى تهرب ضريبي من قبل دافعي الضرائب.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

د- الأخذ بمبدأ شخصية الضريبة: أي مراعاة الحالة الاجتماعية للمكلف وذلك لتحديد قدرته التكاليفية الحقيقية، بعد الأخذ في الحسبان الحد الأدنى الضروري لنفقات المعيشة، وعدد أفراد أسرته ونمط حياته والأفراد الذين يقوم بإعالتهم.

هـ- تشجيع المكلفين على مسك الدفاتر التجارية: كلما نظم المكلفون نشاطهم في دفاتر قانونية وعرفية ساعد الدوائر المالية على تحديد أرباحهم، الحقيقية بشكل صحيح، لأن المكلف هو أقدر الناس على معرفة وضعه المالي، وغياب الدفاتر التجارية الممسوكة بشكل منتظم من قبل أغلب المكلفين أحد العوامل الرئيسية في التهرب الضريبي.

و- الترابط بين الجهات المختلفة في الدولة: إن لدى أغلب المكلفين معاملات مختلفة تربطهم بكثير من الوزارات والمصارف والإدارات والهيئات، فهم يتعاملون مع المصارف عن طريق الحسابات الجارية والقروض والإيداعات.

كما أن لهم علاقة بالدوائر الجمركية، عند استيراد السلع أو تصديرها، ولهم علاقة بدوائر التسجيل العقاري عند تسجيل عقاراتهم من بيع وشراء أو توثيق عقود فكل هذه البيانات في البنوك والجمارك والدوائر العقارية، من العوامل التي تساعد الإدارة المالية على معرفة المركز الحقيقي للمكلف، والوقوف على حجم نشاطه، ومما يساعد كثيرا على التعرف على المكلف المتهرب الذي لا يقدم تصريحاً صحيحاً عن نشاطه لذلك على التشريع الضريبي أن يسمح للإدارة المالية بالحصول على هذه البيانات بشكل دوري ومنظم من الجهات المذكورة.

ز- تحسين الجهاز الإداري الضريبي: ويتحقق هذا الأمر عن طريق الاهتمام بالأمور التالية:

- تدعيم الجهاز الضريبي بالآلات الحديثة من حاسوب وأجهزة متطورة وضرورية لسرعة إنجاز العمل، وذلك بإتباع الأسلوب العصري الحضاري.

- رفع كفاءة العاملين في الإدارة المالية، حتى يمكنهم من مواجهة الحالات الجديدة، ويمكنهم من تنفيذ الخطط المرسومة مع ضرورة مراعاة حسن الاختيار من الناحيتين السلوكية والعلمية، بالإضافة إلى الخبرة العلمية.

- الاهتمام بالتدريب العلمي، بحيث لا يكون مكتبياً، بل يجب أن يكون التدريب عملياً، بحيث يبنط بالعاملين الفنيين القدامى تدريب العاملين الجدد.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

ح- اشتراك المحاسبين في المسؤولية: فطالما أن المحاسب بالأصل هو وكيل عن المكلفين الأفراد، وعن الهيئة العامة للمساهمين في الشركات المساهمة، فهو يعمل لصالح موكله، غير أن هذه الصفة يجب ألا تجعله يقفل صالح الخزانة العامة، بل يجب أن يكون متعاوناً مع الإدارة الضريبية.

ط- إعادة النظر في إجراءات المتهربين وتثديدها: إن الجزاء الخفيف غير المتصف بالصرامة والشدة، لا يردع المكلف عن التهرب، مع ضرورة مراعاة إمكانية وضع حوافز للمكلفين الأمناء.¹

¹ - خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، 2003، ص-ص: 220-223.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

المطلب الثالث: العقوبات والغرامات المنصوص عليها قانونا لتحسين عملية التحصيل الضريبي

نص القانون على مجموعة من العقوبات والغرامات لتحسين عملية التحصيل الضريبي وهي:

1- غرامات عدم تقديم التصريح بالوجود:

وذلك عن عدم تقديم التصريح في الآجال المحددة، وهذا طبقا للقانون إذ تنص المادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على "يعاقب المكلف بالضريبة الذي لا يقدم تصريحا بالوجود، المنصوص عليه في المادة 183 من هذا القانون، بدفع غرامة جبائية¹ محددة بـ 30.000 دج، وهذا دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون".

2- غرامات عدم تقديم التصريح السنوي:

وذلك يترتب على عدم تقديم التصريح في الآجال المحددة، طبقا للقانون إذ تنص المادة 192 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على:²

تفرض تلقائيا الضريبة على المكلف بالضريبة الذي لم يقدم التصريح السنوي حسب الحالة، إما بصدد الضريبة على الدخل وإما بصدد الضريبة على أرباح الشركات، ويضاعف المبلغ المفروض عليه بنسبة 25% تخفض هذه الزيادة إلى 10% أو 20% ضمن الشروط المحددة في المادة 322 إذ لم يصل التصريح إلى الإدارة خلال أجل قدره (30 يوما) اعتبارا من تاريخ التبليغ في ظرف موصى عليه مع إشعار بالاستلام والفاضي بوجوب تقديم هذا التصريح في هذا الأجل، تطبق زيادة بنسبة 35%.

3- عقوبة الدفع المتأخر للحقوق:

زيادة 10% على الحقوق المستحقة ثم تضاف غرامة تقدر بـ 3% كل شهر دون تجاوز العقوبة 25%، أما فيما يخص الإيداع المتأخر للتصريح G50 و G50A بعلامة لا شيء وحسب نص المادة 360 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فتفرض عقوبة تقدر بـ 500 دج.

4- عقوبة التحصيل الخاصة بالجداول الإضافية:

تبدأ عقوبة التأخير للجداول الإضافية عند نهاية أجل وضع الجدول حيز التنفيذ (التاريخ مبين في الورد).

¹ - الجزائر، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022، المادة 194-01، ص 60.

² - الجزائر، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022، المادة 192-01، ص 59.

الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

5- عقوبة التحصيل فيما يخص حقوق التسجيل:

يتعرض المحضرون القضائيون الذين لم يسجلوا عقودهم في آجال محددة حسب المادة 93 من قانون التسجيل لعقوبة 10% لما يكون التأخير في حدود الشهر يرتفع بـ 3% لكل شهر عندما يتجاوز الإيداع 30 يوما على ألا تتعدى 25%.¹

¹ - خلوفي سفيان، بوجريو عبد الرؤوف، دور الرقابة الجبائية في تفعيل عملية التحصيل الضريبي خلال الفترة (2010-2014)، المجلد 5، العدد 01، مجلة جوان 2019، ص: 199، 200.

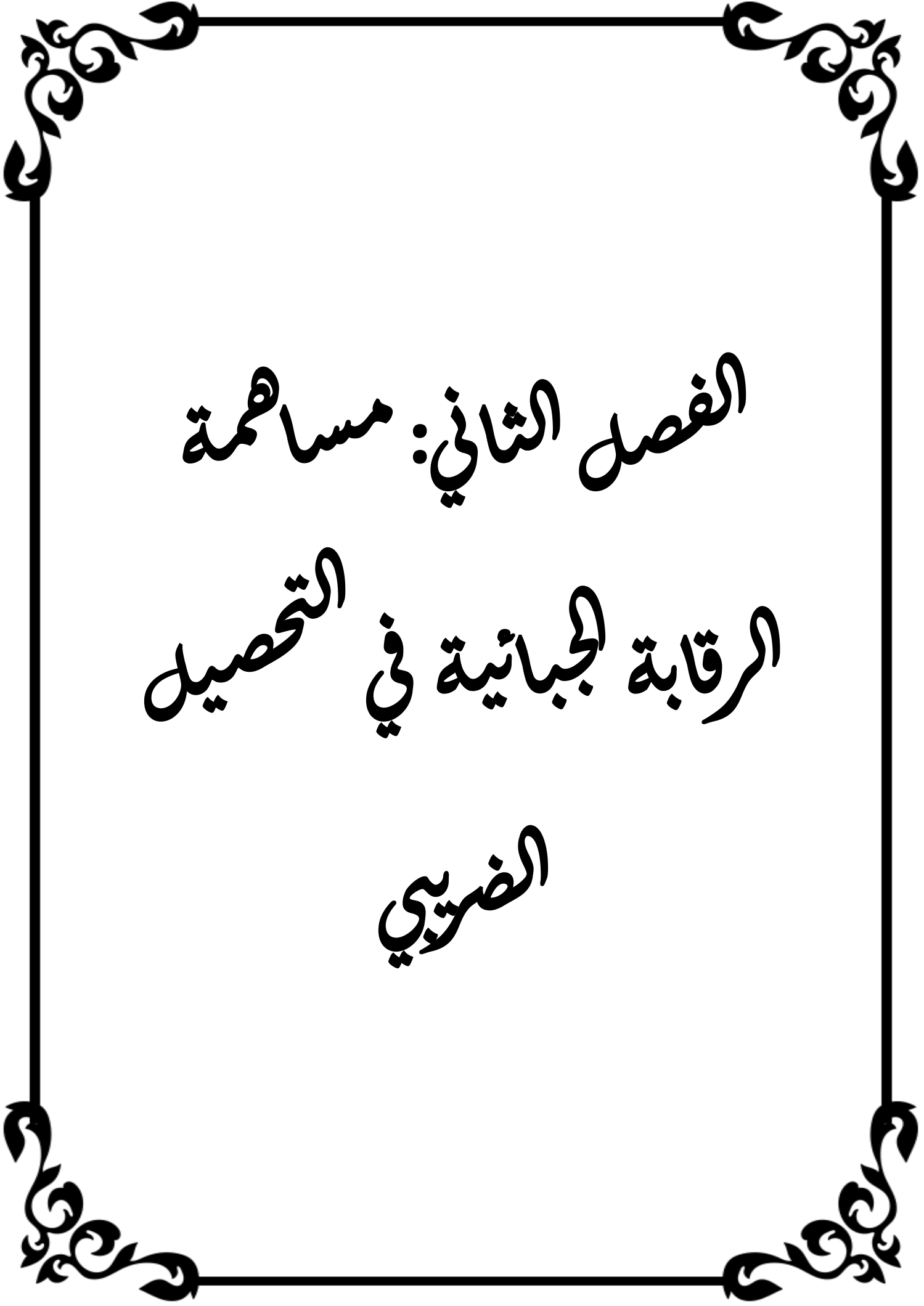
الفصل الأول: الرقابة الجبائية كآلية لتفعيل التحصيل الضريبي

خلاصة الفصل:

نستخلص من دراستنا النظرية إلى أن الرقابة الجبائية تساعد الخزينة العمومية على استرجاع أموالها وحقوقها المنهوبة عن طريق التهرب والغش، ويتم ذلك من خلال التأكد من صحة التصريحات والوثائق المقدمة من قبل المكلفين.

وبالتالي يظهر دور الرقابة الجبائية في تفعيل التحصيل الضريبي من خلال المراقبة الجبائية بمختلف طرقها والآليات بالاستناد إلى أجهزة مختصة بها.

يتم ترجمة كل ما تم دراسته في هذا الفصل تطبيقيا من خلال دراسة خضعت للتحقيق المحاسبي من طرف المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية بومرداس وسيتم استعراض مختلف العناصر في الفصل الثاني.



الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

تمهيد الفصل:

بعد الانتهاء من الجانب النظري والذي تناولنا فيه أهم النقاط المتعلقة بموضوع الرقابة الجبائية بمختلف أشكالها وكذا التحصيل الضريبي، وتطرقنا كذلك إلى أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي من خلال مكافحة التهرب والغش الضريبي.

بداية هذا الفصل تطرقنا إلى واقع التحصيل الضريبي في الجزائر في ظل برنامج عصرنة آليات التحصيل الضريبي، وتعرفنا إلى نظامين وضعتهم الدولة لتسهيل على المكلف دفع الضريبة وتقليل من تكلفة التحصيل "جبائتك، مساهمتك"، وأشارنا كذلك إلى مديرية الضرائب وفروعها والدور الهام الذي تلعبه في السهر على تطبيق القوانين والقيام بالمهام المخولة إليها على أكمل وجه.

ولاستكمال الموضوع تم اختيار دراسة حالة ميدانية لمؤسسة ذات شركة المحدودة لإحدى المؤسسات، وذلك على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية، حيث خضعت هذه الأخيرة للتحقيق المحاسبي نظرا لبرمجة ملفها من طرف المفتشية بسبب وجود مؤشرات لوحظت في محاسبتها، توحى بعدم احترام القواعد والقوانين المحاسبية المعمول بها للأغراض الضريبية. على ضوء ذلك تم تقسيم هذا الفصل من الدراسة إلى:

المبحث الأول: واقع التحصيل الضريبي في ظل برنامج عصرنة آليات التحصيل الضريبي.

المبحث الثاني: متابعة وتقييم التحصيل الناجم عن عمليات الرقابة الجبائية.

المبحث الثالث: دراسة ميدانية في مديرية الضرائب لولاية بومرداس.

المبحث الأول: واقع التحصيل الضريبي في ظل برنامج عصرنة آليات التحصيل الضريبي
قامت الدولة بكل الإمكانيات من أجل تحقيق التحصيل الضريبي وتقليص تكلفة التحصيل وأبرزنا ذلك فيما يلي:

المطلب الأول: واقع التحصيل الضريبي في الجزائر

عرف التحصيل الضريبي في الجزائر تطورا ملحوظا وذلك راجع إلى اتجاه الإدارة الضريبية نحو التحكم التدريجي في الضرائب الجديدة والتكيف مع مقتضيات النظام الجديد وبيننا ذلك في الجدول التالي:¹

الجدول رقم (01): تطور حجم التحصيل الضريبي خلال الفترة 2012-2017

الوحدة لحجم التحصيل الضريبي (CI) مليار دينار جزائري.

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017
CI	3816.63	4077.26	4114.52	4690.97	4758.28	4929.25

المصدر: حنان حافة، مرجع سابق ذكره، ص 16.

من خلال الجدول التالي يتضح أن رصيد التحصيل الضريبي عرف تطورا ملحوظا، حيث زاد هذا الأخير من 3816.63 مليار دينار جزائري سنة 2012 إلى 4929.25 مليار دينار جزائري سنة 2017 وذلك بسبب استقرار الوضع الأمني الذي ساهم في تفعيل أداء الإدارة الضريبية وهذا إنتاج الإصلاح الضريبي والتشريع الجبائي الذي انتهجتها الجزائر، من خلال توسيع رقعة الوعاء الخاضع للضريبة من خلال فرض ضرائب جديدة، وهو ما زاد من قيمة الإيرادات الضريبية للدولة.

¹ - حنان حافة، انعكاسات حجم الاقتصاد الموازي على التحصيل الضريبي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد 01، 31 مارس 2019، ص 16.

المطلب الثاني: تطبيق نظام جبايتيك ومساهمته

وضعت الدولة في يد المكلف بالضريبة عدة تسهيلات لدفع الضريبة منها ما يلي:

أولاً- تطبيق نظام جبايتيك

حسب بلاغ لوزارة المالية ممثلة بالمديرية العامة للضرائب سنة 2013 على مستوى موقعها الإلكتروني الاتي نصه بالعربية كما يلي: "تتويج وزارة المالية الى علم المكلفين بالضريبة أنه من الآن فصاعدا يسمى النظام المعلوماتي للمديرية العامة للضرائب الجاري إنجازه (JIBAYA'TIC) جبايتيك".
إن مصطلح (JIBAYA'TIC) هو لفظ كلمة "جباية" باللغة العربية و"TIC" الموافقة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

وحسب الرسالة رقم 65 للمديرية العامة للضرائب تحت عنوان مديرية كبريات المؤسسات وفي الصفحة الأخيرة، تحت عنوان مديرية كبريات المؤسسات مصلحة حديثة جاء كما يلي "في إطار تحديث النظام الجبائي فإن مديرية كبريات المؤسسات بصدد القيام بإضفاء المعلوماتية على الإجراءات الجبائية المتمثلة في الإجراءات الأتية التي تعتبر إجراءات إدارية تتم عن بعد قصد تعويض الشكليات الورقية حيث وضعت المديرية العامة للضرائب موقع الكتروني جديد (www.jibayatic.dz) تحت تصرف المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات يسمح لهم القيام بالتصاريح الجبائية ودفع مستحقاتهم.¹

■ النتائج المحتملة من تطبيق مشروع نظام جبايتيك:

- تتعدد النتائج المنتظرة من هذه المنظومة المعلوماتية، ويمكن تلخيصها كما يلي:²
- التخفيف من حجم المهام المنفذة من طرف الأعوان، من خلال المعالجة الإلكترونية الكاملة لكل الإجراءات المتعلقة بدراسة المعطيات الخاصة بفرض الضرائب والتحصيل والرقابة والمنازعات.
 - نزع الصفة المادية عن كل العمليات الجبائية ابتداء من استقبال المكلف بالضريبة وتأسيس الوعاء والتحصيل وكذا تسيير الملف الجبائي، وهذا من خلال المعالجة الإلكترونية لهذه العمليات.

¹- سيليني جمال الدين وعنون فؤاد، توجه الجزائر نحو الحكومة الجبائية الإلكترونية كآلية لتفعيل الرقابة الجبائية وتقليص تكلفة التحصيل، مجلة القانون العقاري، العدد 15 (خاص)، 2015، ص- ص: 90-91.

²- الموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/modernisation-voir-plus-ar/22>، المديرية العامة للضرائب، تاريخ الاطلاع: 2022/06/29، 14:30.

- ولوج كل الأعوان إلى المنظومة المعلوماتية من خلال تأهيلات المراقبة.
- التبادل السريع للمعلومات المتعلقة بالبيانات ما بين المصالح ومع المصالح الأخرى المؤسساتية من خلال تطوير الواجهات المتعددة.
- تقديم الجداول الدينامية في وقت معقول يسمح بتقييم نجاعة المصالح من جميع الأوجه ومتابعة مستوى التحصيل حسب نوع الضرائب وتبعا لكل قطاع نشاطي.
- تقديم معطيات موجزة ذات مصداقية من أجل إنجاز دراسات استشرافية والتحليل واتخاذ القرار.
- مركز قاعدة المعطيات بالنسبة لمختلف فئات المكلفين بالضريبة تسمح بالولوج اعلي للمحققين في المحاسبة إلى البطاقات عند قيامهم بالمهام المسندة إليهم.
- برمجة عمليات التدقيق على أساس المعايير المؤسسة والمحددة بموضوعية بناء على قاعدة المعايير المنسجمة.
- التحكم الأفضل في الموارد الجبائية، ومحاربة الاقتصاد الموازي وغير القانوني، ومكافحة كل مظاهر الغش مهما كان نوعها.
- تقليص مدة معالجة الشكاوى النزاعية للمكلفين بالضريبة، والتخفيض في الكلفة الناتجة عن طلب المطبوعات.
- تسهيل عملية ولوج المكلفين بالضريبة إلى حسابهم الجبائي من خلال شهادات الولوج المراقبة، وإدراج إجراءات التصريح والدفع عن بعد.

ثانيا- تطبيق نظام مساهمتك

مساهمتك بوابة جديدة للإدارة الجبائية الجزائرية مخصصة لتقديم خدمات الإجراءات عن بعد، تقوم هذه البوابة بتقديم خدمات التصريح وتسديد الضرائب والرسوم عن بعد، وهي مطورة في بيئة تضمن بساطة وسهولة الاستخدام خدمات البوابة موجهة للمكلفين بالضريبة التابعين للمديريات الولائية للضرائب التي لا تتوفر على مركز للضرائب (م ض) ولا على مركز جوارى للضرائب (م ج ض) حيز الخدمة البوابة بصدد تحسين مستمر وإثراء وظيفي وتوسيع للخدمات. ولهذا فنحن نعول على المشاركة الفعالة للمكلفين بالضريبة موجهة الذين خصصت لهم خدمة للإصغاء على العنوان الإلكتروني التالي: moussahamtic_aide@mf.gov.dz عند الانتهاء من إجراءات الانخراط في بوابة مساهمتك يسمح للمكلف بالضريبة بالولوج إلى فضاء خاص وآمن، أين تقدم له العديد من الخدمات: ¹

¹- الموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/moussahamaticar/presentation.html#presentation>

المديرية العامة للضرائب، تاريخ الاطلاع: 2022/06/29، 15:15.

- اكتتاب استمارة التصريح مع الاستفادة من مساعدة آلية في التصريح الضريبي، والحساب التلقائي واختيار الخيارات في شكل قوائم؛
- إنشاء وتعديل التصريح كما يمكن أيضاً تحين التصريح الذي أدخلت بياناته ولم يتم إرساله بعد إلى المصالح الجبائية؛
- تقديم طلب التوطين البنكي ومتابعة معالجته؛
- إجراء دفع عن بعد للضرائب والرسوم؛
- السماح لممتلككم (المفوض مسبقاً) بتنفيذ جميع أنشطة التصريح والدفع الآمن عبر الإنترنت؛
- الوصول والاطلاع على استمارات التصريحات المودعة؛
- الاطلاع على بيانات التعريف الخاصة (تسمية الشركة، العنوان، رقم الهاتف وغيرها)؛
- بالإضافة إلى إمكانية تعديل (إذا لزم الأمر) البيانات الشخصية؛
- تمنح هذه الخدمة للمكلف بالضريبة اكتتاباً صحيحاً وفقاً للقواعد الضريبية المحينة بالإضافة إلى نظام لإرسال التصريحات والدفع مع المراقبة المستمرة على مدار سنة النشاط.

■ المزايا:

- فضلاً عن تنوع صيغ التصريح ودفع الضرائب والرسوم، توفر بوابة مساهمتك عدة مزايا للمكلف بالضريبة المنخرط منها:
- مجانية وسهولة الوصول إليها باستخدام تلقائي؛
- أمانة مع أقصى قدر من سهولة الولوج والجاهزية؛
- مساعدة لتسهيل الاستخدام والمرافقة العملية في إدخال البيانات، وفقاً للقواعد الجبائية المحينة والتي من شأنها تجنب أخطاء؛
- الحساب والأخطاء المطبعية الخاصة بالإجراء الذي يتم على الورق؛
- جميع عمليات تبادل المعلومات والبيانات الخاصة بالمكلف بالضريبة متاحة ويمكن الوصول إليها في أي وقت من خلال الفضاء الخاص؛
- يوفر أفضل تعقب وتحكم لعمليات تبادل البيانات مع الإدارة الجبائية، وذلك بفضل المتابعة الدقيقة للتصريحات المرسلّة التسديدات المنجزة؛
- توفر لوحة تحكم للعمليات المنجزة.

المطلب الثالث: أهم مؤشرات الرقابة الجبائية في الجزائر

تعد الرقابة الجبائية أهم مرحلة بعد تقديم التصريحات الجبائية من طرف المكلفين بدفع الضرائب لذلك كان لزاما على المصالح الإدارية الجبائية تخصيص فرق من المراقبين الجبائيين للتأكد من صحة هذه التصريحات وفق عمل رقابي ممنهج ومنظم ومن خلال كل هذا ارتأينا دراسة وتقييم عمل هذه المصالح من خلال دراسة وتحليل عدد تطور الملفات المراقبة وتطور المبالغ المسترجعة من خلال ممارسة حق الرقابة الجبائية من قبل مصالح الإدارة الجبائية قبل وبعد تطبيق الإجراءات الإلكترونية الجبائية في التحصيل.¹

الجدول رقم (02): يمثل تطور عدد الملفات الخاضعة للرقابة الجبائية للمديرية العامة للضرائب خلال

الفترة ما بين (2012-2017)

السنوات	عدد الملفات الخاضعة للرقابة الجبائية	نسبة عدد الملفات الخاضعة للرقابة من اجمالي الملفات الكلية المراقبة
2012	60677	18%
2013	59006	17%
2014	62249	18%
2015	56489	16%
2016	54112	16%
2017	52408	15%

المصدر: سيليني جمال الدين وآخرون، تقييم توجه الجزائر نحو تحيين النظام المحاسبي المالي وفق النظام الضريبي الجزائري بعد مرور 10 سنوات من التطبيق، مرجع سابق ذكره، ص 31.

نلاحظ من خلال قراءتنا للجدول أنه خلال الفترة الممتدة من 2012-2017 قد تم معالجة عدد معتبر من ملفات الأشخاص المكلفين على النحو التالي، خلال سنة 2012 تم إخضاع 60677 ملف لرقابة الجبائية. ثم لينخفض لحدود 59006 سنة 2013، أما سنة 2014 التي تعتبر سنة معيارية بحيث تم معالجة أكبر عدد ممكن من الملفات والمقدر ب 62249 ملف، وبشروع الإدارة الجبائية في تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية الجبائية على الرقابة الجبائية تراجع عدد الملفات الخاضعة خلال سنوات 2015، 2016، 2017 كما هو مبين في الجدول أعلاه.

¹- سيليني جمال الدين وآخرون، تقييم توجه الجزائر نحو تحيين النظام المحاسبي المالي وفق النظام الضريبي الجزائري بعد مرور 10 سنوات من التطبيق، مجلة دراسات جبائية، العدد 2/2019، ص 31.

الجدول رقم (03): يمثل تطور المبالغ المسترجعة نتيجة تطبيق الرقابة الجبائية للمديرية العامة للضرائب خلال الفترة ما بين (2012-2017)

السنوات	المبالغ المسترجعة نتيجة تطبيق الرقابة: الوحدة 10 ⁹ دج
2012	6.100
2013	7.132
2014	1.620
2015	8.173
2016	7.350
2017	8.951

المصدر: سيليني جمال الدين وآخرون، تقييم توجه الجزائر نحو تحيين النظام المحاسبي المالي وفق النظام الضريبي الجزائري بعد مرور 10 سنوات من التطبيق، مرجع سابق ذكره، ص 31.

لقد عرفت عملية الرقابة الجبائية تحسنا ملحوظا، وهذا راجع الإطارات المديرية العامة للضرائب ولاستخدام الأليات الحديثة في الكشف عن الغش والتهرب الضريبيين، ونتيجة لعدد الدورات التكوينية في المجال المعلوماتي وبالمجال الرقابي تحت اشراف أخصائيين في مجال مكافحة الفساد المحاسبي والمالي، كل هذا ساهم في عديد السنوات الى برمجة أكبر عدد ممكن من المكلفين الى الرقابة الجبائية ومع توسع النظام الجديد المعلوماتي تضاعلت أعداد الخاضعين للرقابة وهذا لشعور الإدارة الضريبة للفعالية التي فرضها نظام جبائتك في التزام الخاضعين للضرائب بالنظم المحاسبية والقوانين المالية المطبقة وهذا ما قابله زيادة في المبالغ المسترجعة خلال القيام بعمليات الرقابة خلال سنوات 2012 و 2013 باسترجاع ما قيمته 100.6 مليار دينار و 132.7 مليار دينار هذا كان قبل تعميم نظام جبائتك ولكن ومع بنهاية سنة 2014 شهدت هذه السنة أكبر عدد ممكن من الملفات المراقبة خلال هذه الفترة ب 62249 ملف وأقل قيمة استرجاع للحقوق المتهرب منها بقيمة 620.1 مليار دينار وبعدها بدأت الإدارة الضريبية في جني ثمار النظام الجديد ومن خلال سنة 2015 وتمرس الإدارة في تنفيذ هذا التطبيق نفس الإجراءات المطبقة في السنة السابقة وبحصيلة معتبرة قدرها 173.8 مليار دينار، كل هذا ساهم في سنوات 2016 و 2017 الى تقليص عدد المكلفين الخاضعين للرقابة كما هو موضح في الجدول رقم (02) مع تحقيق حصيلة تقدر ب 350.7 مليار دينار و 951.8 مليار دينار على التوالي من هنا نستخلص أن النظام الإلكتروني الجبائي الجديد حقق أكثر نجاعة بحيث قام بالحصول على عوائد واسترجع أموال كبيرة مقابل دراسة ملفات أقل وفي وقت قصير وبتكلفة ضئيلة مقارنة مع السنوات التي لم يكن مطبقا فيها وهذا كله رغم أنه لم يطبق بكل مزاياه المطلوبة.

المبحث الثاني: متابعة وتقييم التحصيل الناجم على عمليات الرقابة الجبائية

في هذا المبحث نطرقنا إلى تحليل الإحصائيات الناتجة عن التحقيق المحاسبي والتحقيق المصوب والتحقيق في مجمل الوضعية الجبائية للمكلف كما يأتي:

المطلب الأول: مجموع الحقوق المحصلة من التحقيق المحاسبي

يمكن تلخيص مختلف الإحصائيات المتعلقة بالحقوق المحصلة والباقية للتحصيل الخاصة بالتحقيق المحاسبي في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): المبالغ المحصلة والباقية للتحصيل المتعلقة بالتحقيق المحاسبي

البيان	الحقوق المستحقة	المبالغ المحصلة	الباقي للتحصيل	نسبة الحقوق المحصلة	نسبة الحقوق غير المحصلة
السنوات					
2010	531.00.599.74	647.00.546.64	884.00.052.10	%86.52	%13.48
2011	63.823.516.00	57.254.877.00	6.568.639.00	%89.71	%10.29
2012	971.00.721.188	144.00.510.67	827.00.211.121	%35.77	%64.23
2013	051.00.181.131	116.00.728.84	935.00.452.46	%64.59	%35.41
2014	126.00.146.134	058.00.913.117	068.00.233.16	%87.90	%12.10

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

من خلال الجدول نلاحظ أنه في سنتي 2010، 2011 كانت الحقوق المحصلة تمثل 86% و89% على التوالي، وهي نسب مرتفعة وتقارب إجمالي الحقوق المستحقة وهذا يدل على أن التسويات الجبائية خلال هاتين السنتين كانت معقولة ومقبولة بشكل كبير من طرف المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية، بينما سجلنا انخفاضاً كبيراً للحقوق المحصلة سنة 2012 مقارنة مع الحقوق المستحقة وهذا راجع بالأساس إلى تواجد (5 ملفات) اكتشف فيهم تهرباً كبيراً ونتاجاً لذلك كانت التسويات الجبائية لهذه الملفات تحمل مبالغ كبيرة حيث بلغ مجموعها (121.211.767 دج)، هذه الأخيرة لا تزال محل نزاع بين الإدارة والمكلفين، وبالنسبة لسنة 2013 تم تسجيل حالات مماثلة لا تزال محل نزاع حيث بلغ إجمالي الحقوق المتنازع عليها (30.802.101 دج)، أما في سنة 2014 نلاحظ ارتفاع الحقوق المحصلة مقارنة بإجمالي الحقوق المستحقة وهذا ناتج عن إمكانية إلغاء 90% من العقوبات المفروضة على المكلفين بشرط التسديد الكلي لمبلغ الحقوق المستحقة و10% المتبقية من العقوبات وهذا كان كتحفيز من الدولة لرفع الحصيلة الضريبية.

المطلب الثاني: مجموع الحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المصوب

يمكن تلخيص مختلف الإحصائيات المتعلقة بالحقوق المحصلة والباقية للتحصيل الخاصة بالتحقيق المصوب في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): الحقوق المحصلة والباقية للتحصيل الخاصة بالتحقيق المصوب

البيان	الحقوق المستحقة	المبالغ المحصلة	الباقي للتحصيل	نسبة الحقوق المحصلة	نسبة الحقوق غير المحصلة
السنوات					
2010	701.00.639.19	584.00.004.18	117.00.635.1	%91.67	%8.33
2011	034.00.937.21	289.00.315.15	745.00.621.6	%69.81	%30.19
2012	305.00.727.24	063.00.998.10	242.00.729.13	%44.48	%55.52
2013	483.00.081.22	637.00.289.19	846.00.791.2	%87.36	%12.64
2014	318.00.032.23	353.00.057.20	965.00.974.2	%87.08	%12.92

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ تراجع نسبة الحقوق المحصلة إلى (44%) من إجمالي الحقوق المستحقة، وهذا راجع إلى وجود ملفات لا تزال محل نزاع بين الإدارة الجبائية والمكلفين. من خلال النتائج المتواصل إليها يمكن القول أن سنة 2012 كانت سنة معيارية لقياس نسبة التهرب الضريبي في ولاية بومرداس، وذلك من خلال برمجة ملفات تحمل بين طياتها نوايا المكلفين بالتهرب، وهذا ما أكدته نتائج فرق التفتيش والتحقيق الجبائي ونسبة الحقوق المحصلة خلال هاته السنة.

المطلب الثالث: الحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية
يمكن تلخيص مختلف الإحصائيات المتعلقة بالحقوق المحصلة والباقية للتحصيل الخاصة بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية في الجدول التالي:

جدول رقم (06): المبالغ المحصلة والباقية للتحصيل المتعلقة بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية

الحقوق المستحقة	المبالغ المحصلة	الباقي للتحصيل	نسبة م م	نسبة م ب ت	
10.658.030.00	10.658.030.00	–	%100	–	2010
لا توجد ملفات معروضة للتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية					2011
20.801.697.00	17.707.754.00	3.093.943.00	%85.13	%14.87	2012
39.351.191.00	9.222.340.00	30.128.851.00	%23.44	%76.56	2013
14.594.363.00	–	14.594.363.00	–	%100	2014

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على معطيات المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

من خلال ملاحظتنا للحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية ومقارنتها مع نظيرتها الناتجة عن التحقيق المحاسبي يتبين الضعف الكبير في الحقوق المحصلة الناتجة عن التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على المساهمة المحدودة لهذه الأخيرة في الحصيلة الجبائية ويجب على الإدارة الجبائية أن تسعى لإيجاد السبل المثلى لتفعيل هذا النوع من الرقابة بما يتناسب مع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة، كون هذا النوع من الرقابة مستنسخ عن النظام الفرنسي، وهو لا يتناسب مع طبيعة الاقتصاد الجزائري.

المبحث الثالث: دراسة ميدانية في مديرية الضرائب لولاية بومرداس

بعد تعيين الشخص المعني بالرقابة، وبعد اختيار عوني التحقيق، يقوم هذان الأخيران بسحب ملف المكلف الخاضع للرقابة من مفتشية الضرائب التابع لها من أجل الاطلاع عليه، ومعرفة نشاط المكلف والضرائب الخاضع لها وكذا سنوات الخاضعة للتحقيق، وتتم هذه المرحلة وفق ما يلي:

المطلب الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية بومرداس

أولاً: التعريف بالمديرية الولائية للضرائب ببومرداس

نحاول من خلال هذا الفصل التعرف على مديرية الضرائب لولاية بومرداس، تنظيمها، وأهم هياكلها والمهام الموكلة إليها بصفقتها المسؤول الأول على تسيير الضرائب في بومرداس. تأسست المديرية العامة للضرائب لولاية بومرداس بمقتضى التقسيم الإداري الذي وضع في الفاتح جانفي 1985 م، بعدما عينت بومرداس ولاية جديدة تضاف إلى الولايات المتواجدة عبر التراب الوطني، في بداية الأمر كانت إدارة الضرائب لولاية بومرداس تخضع لنفس التقسيم الإداري الذي كان سائداً في ذلك الوقت، حيث كانت هذه الإدارة عبارة عن مصلحة من مصالح الولايات، تخضع في تسييرها للمديرية الولائية للتسيير المالي (DCF)، وهذه المصلحة تقوم بتسيير عدة إدارات تابعة للوزارة المالية المتواجدة في مقر كل ولاية.

مديرية المصالح المالية تقوم بتسيير المصالح التالية:

- مصلحة الضرائب للولاية؛
- مصلحة أملاك الدولة؛
- مصلحة الخزينة العمومية؛
- مصلحة المراقبة العمومية؛

ومصلحة الضرائب للولاية تخضع في تسييرها إلى مدير التنسيق المالي للولاية وهي بدورها تنقسم إلى عدة مصالح وهي:

- مكتب الضرائب المباشرة: وهو يهتم بتسيير ومتابعة المصالح المختلفة لإدارة الضرائب (مفتشيات)، في القيام بمهامها في إطار محدد أي في ميدان الضرائب المباشرة فقط.

• مكتب الضرائب الغير مباشرة: وهو يهتم بتسيير ومتابعة أعمال المفتشيات في إطار الضرائب التي تفرض على التجارة من خلال الرسوم على حجم المعاملات وعلى الخدمات.

• مكتب التحصيل: وهو يهتم بمتابعة وتسيير قباضات الضرائب المتواجدة عبر الولاية.

• مكتب المستخدمين: يهتم بتسيير ومتابعة الموظفين، لدفع المرتبات، والأجور، وتعيين الموظفين الجدد.

لم يكن النظام الجبائي المتبع قبل 1992 م من خلال مكوناته هيكليته ذو فعالية وكفاءة تذكر، وهذا بالنظر إلى الاهتمام الضئيل الذي كانت توليه السلطات للجباية العادية، إلى جانب ما كان يتميز به من سلبات وتناقضات تقنية وهيكلية، فأصبح من الضروري معالجتها وتصحيحها لتكون السياسة الجبائية متلائمة مع الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الجزائر للمرور إلى اقتصاد السوق.

وفي سنة 1992 م قامت الدولة بإصلاحات متعددة في قطاع الضرائب شملت عدة تعديلات، كما تم وضع تقسيم جديد لإدارة الضرائب الولائية، وأصبحت إدارة منفردة لوحدها يطلق عليها اسم المديرية العامة للضرائب لولاية بومرداس،¹ ومقره نزل المالية ببومرداس.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية بومرداس

I- المصالح الداخلية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس:

• الأمانة العامة أو المدير الولائي

إن المدير الولائي للضرائب هو المسؤول الأول على مستوى المديرية في تنفيذ وتسيير جميع المصالح وهو الذي يقدم الاقتراحات ويفصل في جميع المنازعات والقضايا، ويرسل جميع التقارير إلى المديرية العامة للضرائب الكائن مقرها بوزارة المالية.

كما نصت المادة 59 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21 على تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الضرائب وصلاحياتها في خمس مديريات فرعية نذكرها فيما يلي:

1- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية:

تتمثل مهام المديرية الفرعية للعمليات الجبائية في:

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 60-61 المنعقد في 8 شعبان 1411هـ الموافق لـ 23 فيفري 1991م الذي يحدد تنظيم اختصاصات المصالح الخارجية والإدارية الجبائية المعدلة والمنظمة.

- تنشيط المصالح وإعداد الإحصائيات وتجميعها، كما تكلف بأشغال الإصدار؛
- التكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعة هذه الطلبات ومراقبتها؛
- متابعة نظم الإعفاء والامتيازات الجبائية الخاصة.

تتكون المديرية الفرعية للعمليات الجبائية من أربعة مكاتب هي:¹

1-1 مكتب الجداول: ومهامه تتمثل في

- التكفل بالجدول العامة وإصدارها.
- التكفل بمصفوفات الجداول العامة وسندات التحصيل.

1-2 مكتب الإحصائيات: ويكلف بالمهام التالية

- استلام إحصائيات الهياكل الأخرى في المديرية الولائية.
- مركزة المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء والتحصيل.
- مركزة الوضعيات الإحصائية الدورية وضمان إحالتها إلى المديرية الجهوية للضرائب.

1-3 مكتب التنظيم والعلاقات العامة: ويكلف بالمهام التالية:

- استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ودراسة هذه الطلبات مع تسليم هذه الاعتمادات.
- متابعة النظم الجبائية الخاصة والامتيازية.
- نشر المعلومة الجبائية واستقبال الجمهور وإعلامه وتوجيهه.

1-4 مكتب التنشيط والمساعدة:

وتتمثل مهامه في:

- التكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية والمديريات الولائية للضرائب وكذا تنشيط المصالح المحلية ومساعدتها قصد تحسين مناهج العمل وانسجامها.
- متابعة ومعالجة تقارير التحقيق في التسيير.

¹- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، يهدف إلى تحديد تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الضرائب وصلاحياتها، ص 10.

2- المديرية الفرعية للتحصيل:

وتتكفل المديرية الفرعية للتحصيل بالمهام التالية:¹

- التكفل بالجدول وسندات الإيرادات ومراقبتها ومتابعتها وكذا بوضعية تحصيل الضرائب والرسوم وكل ناتج آخر أو اتاوي.
- متابعة العمليات والقيود المحاسبية والمراقبة الدورية لمصالح التحصيل وتنشيط قابضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها لتطهير وتصفية الحسابات وكذا التحصيل الجبري للضريبة.
- التقييم الدوري لوضعية التحصيل وتحليل النقائص لاسيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها أن تحسن الناتج الجبائي.
- مراقبة القابضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قابضات الضرائب بغية تصفية الحسابات وتطهيرها.

وتتكون المديرية الفرعية للتحصيل من ثلاث (03) مكاتب هي:

2-1 مكتب مراقبة التحصيل: ويتكفل بالمهام التالية:

- دفع نشاطات التحصيل.
- المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية الموثقة وعند إرجاع فائض المدفوعات.
- إعداد عناصر الجبائية الضرورية لوضع الميزانية وتبليغها للجماعات المحلية وكذا الهيئات المعنية.

2-2 مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله: ويكلف بالمهام التالية:

- متابعة أعمال التأشير والتوقيع على المدفوعات وعلى شهادات الإلغاء من الجداول وسندات الإيرادات المتكفل بها.
- المراقبة الدورية لوضعية الصندوق وحركة الحسابات المالية والقيم غير النشطة.
- التكفل الفعلي بالأوامر والتوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير بخصوص مهام المراقبة وتنفيذها.

¹ - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، يهدف إلى تحديد تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الضرائب وصلاحياتها، ص: 10-11.

- إعداد وتأشير العمليات والقيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.

2-3 مكتب التصفية:

ويكلف بالمهام التالية:

- مراقبة التكفل بالجداول العامة وبسندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات الأحكام والقرارات القضائية في مجال الغرامات والعقوبات المالية أو المورد غير الجبائية.
- استلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضو الضرائب والمصادقة عليها.
- مركزة حسابات تسيير الخزينة والمستندات الملحق.
- التكفل بجداول القبول في الإرجاء في المبالغ المتعذر تحصيلها وجدول تصفية منتجات الخزينة وسجل الترحيل ومراقبة كل ذلك.

3- المديرية الفرعية للمنازعات:

تتكفل المديرية الفرعية للمنازعات بالمهام التالية:¹

- معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الاعفائية وتبليغ القرارات المتخذة والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة.
- معالجة طلبات استرجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة.
- تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف والدفاع أمام الهيئات المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية

تتكون المديرية الفرعية للمنازعات من أربعة (04) مكاتب:²

3-1 مكتب الاحتجاجات

ويتولى المهام التالية:

- استلام ودراسة الطعون الهادفة سواء إلى إرجاع الحقوق وإلى إلغاء القرارات الملاحقة وإلى المطالبة بأشياء محجوزة.
- استلام ودراسة الطلبات المتعلقة باسترجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

¹- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

²- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

2-3 مكتب لجان الطعن:

ويتولى المهام التالية:

- دراسة الاحتجاجات أو الطلبات التي يقدمها المكلفون بالضريبة وتقديمها للجان المصالحة والطعن النزاعي أو الاعفائي المختصة.
- تلقي الطلبات التي يتقدم بها قابضو الضرائب الرامية إلى التصريح بعدم إمكانية التحصيل أو إخلاء المسؤولية أو إرجاع دفع أقساط ضريبية أو رسوم أو حقوق غير قابلة للتحصيل وعرضها على لجنة الطعن الاعفائي المختصة.

3-3 مكتب المنازعات القضائية:

ويكلف بالمهام التالية:

- إعداد وتكوين ملفات، إعداد الشكاوى لدى الهيئات القضائية الجزائية المختصة.
- الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة على مصالح الإدارة الجبائية عند الاحتجاج على فرض الضريبة.

3-4 مكتب التبليغ والأمر بالصرف: ويكلف بالمهام التالية:

- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات المتخذة برسم مختلف أصناف الطعن.
- الأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة مع إعداد الشهادات بذلك.

4- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية:

تتكفل المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية بإعداد برامج البحث ومراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها.¹

تتكون المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية من أربعة (04) مكاتب.²

4-1 مكتب البحث عن المعلومة الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق، ويكلف بالمهام التالية:

- تشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعني وعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها.
- تنفيذ برامج التدخلات والبحث وكذا تنفيذ حق الاطلاع وحقوق الزيارة.

4-2 مكتب البطاقات والمقارنات: ويكلف بالمهام التالية:

¹ - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص 11:

² - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص ص: 11-12..

- تكوين وتسيير مختلف البطاقات الممسوكة.
- التكفل بطلبات التعريف الجبائية للمكلفين بالضريبة.
- مراقبة استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة وإعداد وضعيات إحصائية وحواصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.

4-3 مكتب المراجعات الجبائية، الذي يعمل في شكل فرق

ويكلف بالمهام التالية

- متابعة تنفيذ برامج المراقبة والمراجعة.
 - تسجيل المكلفين بالضريبة الخاضعين لمختلف أنواع المراقبة.
 - إعداد الوضعيات الإحصائية والتقارير الدورية التقريرية.
- ### 4-4 مكتب مراقبة التقييمات: الذي يعمل في شكل فرق ويكلف بالمهام التالية:

- استلام واستغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجاناً.
- المشاركة في أشغال التحين للمعايير المرجعية.
- متابعة أشغال الخبرة في إطار الطلبات التي تقدمها السلطات العمومية.

5- المديرية الفرعية للوسائل:

تتكفل المديرية الفرعية للوسائل بالمهام التالية:¹

- تسيير المستخدمين والميزانية والوسائل المنقولة وغير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب.
- السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية وتنسيقها، وكذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية والتطبيقات المعلوماتية في حالة التشغيل.

وتتكون المديرية الفرعية للوسائل من أربعة (04) مكاتب:²

5-1 مكتب المستخدمين والتكوين:

ويقوم بالمهام التالية:

- السهر على احترام التشريع والتنظيم الساريين في مجال تسيير الموارد البشرية والتكوين.

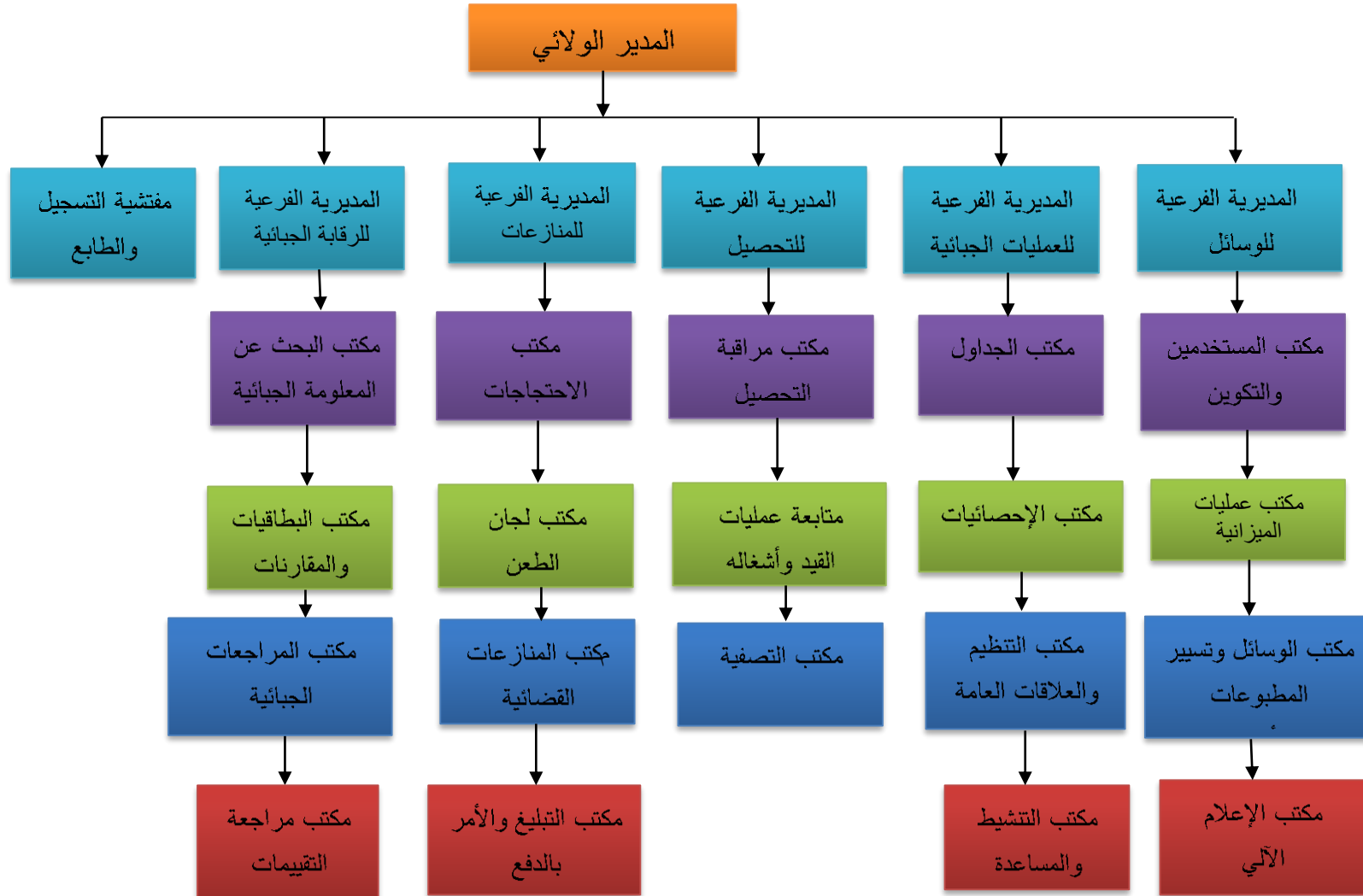
¹ - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص 12.

² - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص ص: 12-13.

- انجاز أعمال ضبط التعداد وترشيد مناصب العمل، التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.
- 2-5 مكتب عمليات الميزانية: ويكلف بالمهام التالية:
 - القيام في حدود صلاحياته بتنفيذ العمليات الميزانية.
 - تحرير أمر بصرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة وذلك في حدود اختصاص المخول له.
 - تحرير أمر بصرف فوائض المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاع الموجودة في حدود اختصاص مديرية الضرائب لولاية بومرداس.
 - الإعداد السنوي للحساب الإداري للمديرية.
- 3-5 مكتب الوسائل وإعداد المطبوعات والأرشيف: ويكلف بالمهام التالية:
 - تسيير الوسائل المنقولة وغير المنقولة وكذا مخزن المطبوعات وأرشيف كل المصالح التابعة لمديرية الضرائب لولاية بومرداس.
 - تنفيذ التدابير المشروع فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين والهياكل والعتاد والتجهيزات مع إعداد تقارير دورية عن ذلك.
- 4-5 مكتب الإعلام الآلي: ويكلف بالمهام التالية:
 - التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيدين المحلي والجهوي.
 - المحافظة في حالة شغل للمنشآت التحتية التكنولوجية ومواردها.
- 6- مفتشية التسجيل والطابع:

هذه المصلحة تتكفل باستلام العقود المختلفة وكذا محررات المحضرين، عقود إدارات الدولة من طرف الموثقين لتسجيلها، وإخضاعها للرسم على الطابع، لكي تأخذ الصبغة القانونية لتلك الوثيقة وكذا الملفات المحررة من طرف مجالس القضاء لتسجيلها وإخضاعها للطابع.

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية بومرداس

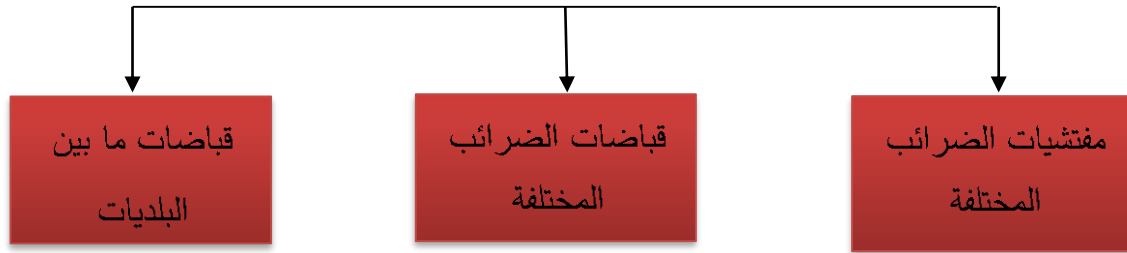


المصدر: مديرية الضرائب لولاية بومرداس (مصلحة المستخدمين).

II- المصالح الخارجية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس:

تتواجد المصالح الخارجية لولاية بومرداس في مراكز الدوائر والبلديات التابعة لولاية بومرداس حيث تقوم بفرض وتحصيل الضرائب من الأشخاص المكلفين بالضريبة والتابعين لكل دائرة أو بلدية وكذلك تسيير ميزانيات البلديات التابعة لها.

الشكل رقم (04): المصالح الخارجية لمديرية الضرائب لولاية بومرداس



المصدر: مديرية الضرائب لولاية بومرداس (مصلحة المستخدمين).

1- قباضات ما بين البلديات:

وتهتم بتسيير وتنفيذ ميزانيات البلديات التابعة لها وتحصيل الرسم على العقارات (الرسم على العقارات المبنية، والرسم على العقارات الغير مبنية).

2 - قباضات الضرائب المختلفة:

هي مصالح تهتم بتحصيل مختلف الضرائب والرسوم التي يقوم بدفعها المكلف بالضريبة.

تضم مديرية الضرائب لولاية بومرداس تضم ثمانية (08) قباضات تتمثل في:

قباضة الضرائب الثنية، قباضة الضرائب بومرداس، قباضة الضرائب بودواو، قباضة الضرائب يسر، قباضة الضرائب خميس الخشنة، قباضة الضرائب برج منايل، قباضة الضرائب بغلية، قباضة الضرائب دلس.

تتمثل مهام قباضة الضرائب التابعة لولاية بومرداس في:¹

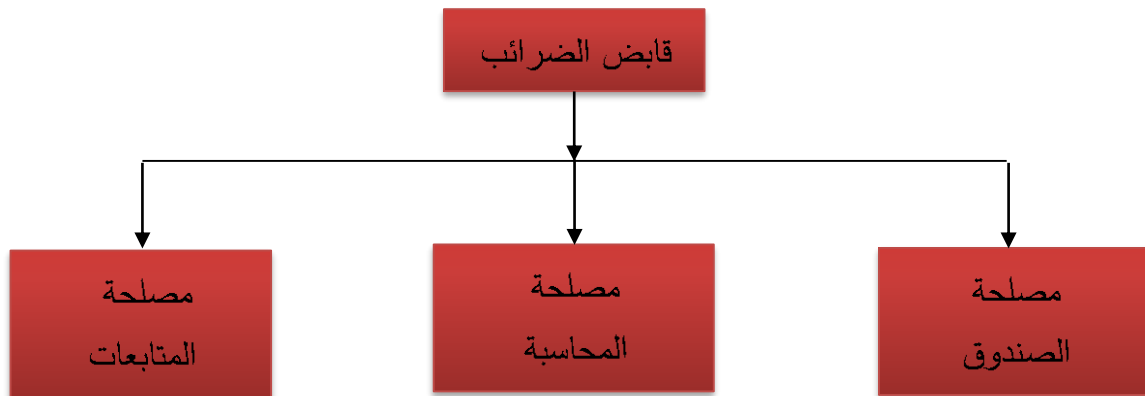
- التكفل بالتسديدات التي يقوم به المكلفون بالضريبة برسم المدفوعات العفوية، الجداول العامة أو الفردية المتخذة ضدهم، وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل؛
- تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري العمل بهما والمتعلقة بتحصيل الضريبة.

وتنقسم قباضة الضرائب التابعة لولاية بومرداس إلى ثلاث مصالح هي:

¹ - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2009/02/21، مرجع سبق ذكره، ص 5.

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعات.

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لقباضة الضرائب



المصدر: مديرية الضرائب لولاية بومرداس (مصلحة المستخدمين).

3- مفتشيات الضرائب المختلفة:

تتكفل مفتشيات الضرائب بتسيير ومراقبة ملفات المكلفين بالضريبة التابعين لمحيطها الجغرافي، وفتح ملفات جبائية وإجراءات التصريح برقم الأعمال والأرباح.

تضم مديرية الضرائب لولاية بومرداس ثلاثة عشر (13) مفتشية تتمثل في:

مفتشية الضرائب بومرداس فرانتز فانون، مفتشية الضرائب بومرداس ابن خلدون، مفتشية الضرائب بودواو خزان الماء، مفتشية الضرائب المحطة، مفتشية الضرائب أولاد موسى، مفتشية الضرائب خميس الخسنة، مفتشية الضرائب زموري، مفتشية الضرائب الثنية، مفتشية الضرائب بني عمران، مفتشية الضرائب يسر، مفتشية الضرائب برج منايل، مفتشية الضرائب بغلية، مفتشية الضرائب دلس.

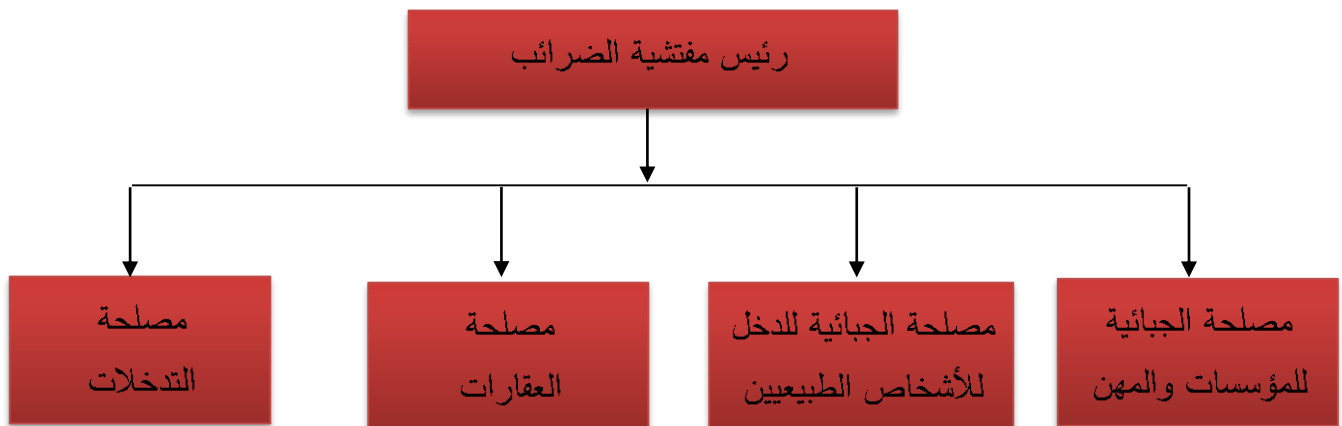
تتمثل مهام مفتشية الضرائب التابعة لولاية بومرداس في:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛
- فتح الملفات الجبائية وغلقتها؛
- إنشاء مختلف الوثائق للمكلفين بالضريبة.
- نشر المعلومات للمكلفين بالضريبة التابعين للمفتشية، لتذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم الجبائية.

تضم مفتشية الضرائب التابعة لولاية بومرداس أربعة (04) مصالح هي:

- المصلحة الجبائية للمؤسسات والمهن الحرة؛
- المصلحة الجبائية للدخل للأشخاص الطبيعيين؛
- مصلحة جبائية العقارات؛
- مصلحة التدخلات.

الشكل رقم (06): الهيكل التنظيمي لقباطة الضرائب



المصدر: مديرية الضرائب لولاية بومرداس (مصلحة المستخدمين).

المطلب الثاني: دراسة ملف خاضع للتحقيق المحاسبي

أولاً: فحص المحاسبة وإعلام المكلف

I. إرسال إشعار بالتحقيق:

من خلال هذا الإشعار تعلم مديرية الضرائب المكلف بالضريبة أنه خاضع للتحقيق المحاسبي مع تبيان الضرائب الخاضع لها والسنوات المحقق فيها، كما يضم أسماء المكلفين بالتحقيق ورتبهم وكذا الإشعار بميثاق المكلفين.

II. الوضعية الجبائية:

نظراً لنشاط المكلف والطبيعة القانونية لشركته، فإنه يخضع قانوناً للضرائب والرسوم التالية:

1- الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

▪ ضريبة دخل الشركات (IBS) بنسبة 23% للسنوات 2017، 2018، 2019 و 2020، فيما يتعلق بالأرباح المحققة وفقاً للمادتين 136 و 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

▪ ضريبة النشاط المهني (TAP) بنسبة 2% على رقم الأعمال تخفيض بنسبة 25% على المبالغ المحصلة وفقاً للمادة 217 إلى 222 من ق. ض. م. و. ر. م.

▪ ضريبة على الدخل الإجمالي على الرواتب والأجور (IRG) (حسب المواد 1-75 و 1-129 و 1-130 من ق. ض. م. و. ر. م.) بسبب وضع المكلف كصاحب العمل.

2- حقوق الطابع:

حقو قاطابع على مبلغ المبيعات المفوترة والمدفوعة نقداً المادة 100 من قانون طابع.

3- الرسوم على رقم الأعمال:

الضريبة على القيمة المضافة (TVA) بمعدل 19% و 9% على رقم الأعمال (المقبوضات) للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020، المادة 21 من قانون الضرائب على رقم الأعمال.

4- الرسم على التكوين المهني المتواصل والرسوم على التمهين:

وفقاً لأحكام القانون 97-02 الصادرة في 31/12/1997 والمرسوم التنفيذي رقم 09-262 المؤرخ في 24 أوت 2009 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 98-149 المؤرخ في 13 ماي 1998.

III. فحص المحاسبة:

تم إجراء المحاسبة المقدمة وفقا لنظام المركزية، فبعد ارسال الإشعار بالتحقيق قام المكلف بتحضير الوثائق التالية:

1- الكتب الإلزامية:

1-1 جريدة عامة مرقمة وموقعة عن محكمة بودواو بتاريخ 2012/08/02 التي تحتوي على 47 صفحة.

2-1 دفتر الجرد مرقم وموقع عن محكمة بودواو في 2006/6/29 الذي يحتوي على 46 صفحة.

3-1 دفتر الأجور مرقم وموقع عن محكمة بودواو في 2017/10/31 يحتوي على 90 صفحة.

4-1 كتاب الأستاذ من الحسابات العامة والمساعدة.

2- اليوميات والكتب الملحقة:

1-2 اليومية المساعدة للمشتريات للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

2-2 اليومية المساعدة للمشتريات للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

3-2 اليومية المساعدة للمشتريات للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

4-2 اليومية النقدية المساعدة للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

5-2 اليومية المصرفية المساعدة للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

6-2 اليومية المساعدة للعمليات المالية للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

7-2 اليومية المساعدة للرواتب للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

3- الوثائق الأخرى:

1-3 فواتير الشراء للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

2-3 فواتير المبيعات للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

3-3 تحصيل الفواتير للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

4-3 فواتير الاستثمار للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

5-3 كشوفات بنكية للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

- نشاط 2017:

- 1- إعادة دمج رسم الضمان الاجتماعي للمشغل بمبلغ 66948323 دج في نتيجة الضريبة للسنة المالية 2017 (المادة 117 و 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).
- 2- إعادة دمج رسم التكوين والتمهين بمبلغ 15000 دج.

- نشاط 2018:

- 1- إعادة دمج رسم الضمان الاجتماعي للمشغل بمبلغ 58420900 دج في نتيجة الضريبة للسنة المالية 2018 (المادة 141 و 169 من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة).
- 2- خطأ في حساب قسط الاهتلاك السنوي للسنة المالية 2018 (04 GIRAFEA (POJETEURS

$$\text{مبلغ الشراء} = 19000000 * 20\%$$

$$\text{معدل الاهتلاك المعفى} = 38000 \text{ بدلا من } 380000$$

أي فرق 342000 دج يجب إعادته في ضريبة.

- 3- إعادة دمج ضريبة التكوين والتمهين بمبلغ 15600 دج.

- 4- بيانات اشتراكات الضمان الاجتماعي للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

❖ المخالفات:

نظرا للفحص المحاسبي والملف الجبائي تم اكتشاف المخالفات التالية:

- 1- الخصم الخاطئ لضريبة القيمة المضافة المفروضة على عدة فواتير استثمارية تم الحصول عليها واستهلاكها بالكامل بالمخالفة لأحكام المادة 38 من قانون ضريبة على الأعمال.
- 2- استرداد ضريبة القيمة المضافة بالمخالفة لأحكام المادة 41 من قانون ضريبة على الأعمال.

- 3- خصم رسوم الضمان الاجتماعي للمشغل للسنوات 2017، 2018، 2019، 2020.

- 4- خطأ في حساب قسط الاهتلاك السنوي للسنة المالية 2018.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

IV. التعديلات:

1- رقم الأعمال:

يتم الاحتفاظ برقم الأعمال للسنوات المالية 2017 إلى 2020 وفقا لعناصر جديدة ما يبدو وتسمح بتصحيحها.

2- تصحيح النتيجة الجبائية:

يتم تصحيح نتائج السنوات المالية 2017 إلى 2020 بإضافة المصروفات الغير خاضعة للخصم الضريبي على النحو التالي:

- نشاط 2019:

1- إعادة دمج رسم الضمان الاجتماعي للمشغل بمبلغ 66973331 دج في نتيجة الضريبة للسنة المالية 2019 (المادة 141 و 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

2- قام ببيع استثمارين دون التصريح.

التفصيل في الجدول:

الجدول رقم (07): تسوية الاستثمارات

التعيين	تاريخ الاستحواذ	تاريخ أول استخدام	سعر الشراء	القيمة المحاسبية الصافية	سعر البيع	مكاسب رأس المال للبيع
NIVELEUSE CATERPILLAR 12H	2017/05/03	1997	2860000	1811333	2000000	188667
COMPACTEUR HAMM GRW	2017/05/03	1997	1390000	880333	1000000	119667
المجموع					3000000	308334

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

- نشاط 2020:

قام ببيع 3 استثمارات دون الإعلان عن هذا المنتج الاستثنائي.

التفاصيل في الجدول التالي:

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

الجدول رقم (08): تسوية استثمارات 2020

التعيين	تاريخ الاستحواذ	تاريخ أول استخدام	سعر الشراء	القيمة المحاسبية الصافية	سعر البيع	مكاسب رأس المال للبيع
NIVLEUSE GR 215	2015/30/16	2015	9900000	–	4000000	4000000
CHARGEUR LW 500 K	2015/03/16	2015	6300000	–	2500000	2500000
NIVELEUSE CATERPILLAR 12H ES	2017/05/03	2000	3180000	1484000	2000000	516000
المجموع						
					8500000	7016000

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

خلاصة:

الجدول رقم (09): تسوية النتيجة

السنوات	2017	2018	2019	2020
النتائج المبلغ عنها	13242844	-10620487	-5436533	10794812
رسوم اجتماعية للمشغل CASNOS	669684	584209	669733	–
+ منتج استثنائي	–	–	308334	7016000
+ فرق تكلفة الاستهلاك	–	342000	–	–
+ رسوم التكوين والتمهين	15600	15600	–	–
النتائج المصححة	-12557560	-9678678	-4458466	17810812
النتيجة المعدلة 2017				-12557560
النتيجة المعدلة 2018				-9678678
النتيجة المعدلة 2019				-4458466
نتيجة السنة المالية 2020 بعد خصم العجز المصحح من السنوات المالية السابقة				-8883892

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

ملحوظة: العجوزات التي سيتم ترحيلها إلى السنة المالية 2021 هي تلك الخاصة بالنسبة المالية

2019 (-4458466) 2019 وجزء من عجز السنة المالية 2018 لم تتم تسويته بعد.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

3- ضرائب الدخل الإجمالي، مداخيل رؤوس الأموال المنقولة:

المبالغ الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي هي مبالغ الضمان الاجتماعي CASNOS التي تم تسويتها بواسطة الحساب المصرفي للشركة ذات المسؤولية المحدودة والمنتجات الاستثنائية التي تعتبر مبالغ متاحة للشركاء وهذا وفقا لأحكام المادة 46 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

الجدول رقم (10): تسوية الضرائب على الدخل الإجمالي

2020	2019	2018	2017	
-	669733	584209	669684	الرسوم الاجتماعية للمشغل
8500000	3000000	-	-	+ منتج استثنائي
8500000	3669733	584209	669684	التعزيز

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

4- دراسة الضريبة على الدخل الإجمالي/ الرواتب ورسوم طوابع:

لا تستدعي الرقابة ضريبة على الدخل الإجمالي ورسوم طوابع أي ملاحظة معينة.

5- دراسة الضريبة على القيمة المضافة/ المشتريات:

تطبيقا لأحكام المادة 38 من قانون ضريبة على رقم الأعمال التي تنص على أنه (... يجب شراء البضائع في حالة جديدة أو تجديدها بموجب الضمان وتخصيصها للعمليات المنفذة الخاضعة للقيمة المضافة، سيتم تذكيرك بضرورة القيمة المضافة على المشتريات التي فرضت عليها العديد من فواتير الاستثمار الخاصة بك، حيث تم استردادها بشكل غير ملائم على أساس أن البضائع المعنية التي لم تتم الحصول عليها في الموقع الجديد أو الذي تم تجديده.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

الجدول رقم (11): تسوية القيمة المضافة

مبلغ خارج الرسم	رسم القيمة المضافة	التعيين	السنة الأولى من العملية	تاريخ ورقم الفاتورة	
543400	2860000	NIVELEUSE CATERPILLAR 12H	1997	N°024-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
604200	3180000	NIVELEUSE CATERPILLAR 12H ES	2000	N°025-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
264100	1390000	COMPACTEUR HAMM GRW	1997	N°021-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
133000	700000	AUTOBUS TOYOTA HIACE	2006	N°029-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
210900	1110000	EXCAVATRICE AVEC ACCESSOIRES	1998	N°023-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
36100	190000	GIRAFE A 04 POJECTEURS		N°026-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
12350	65000	GIRAFE A 04 POJECTEURS		N°027-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
36100	190000	GIRAFE A 04 POJECTEURS		N°027-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
59850	315000	COMPACTEUR PNEUS SAKAI TS 31		N°022-2017 du 03/05/2017	لينا الجزائر
1900000	10000000				لينا الجزائر

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

تصحيح البيانات التلخيصية لضريبة القيمة المضافة:

- نشاط 2017:

الجدول رقم (12): تصحيح البيانات التلخيصية لضريبة على القيمة المضافة

الشهر	CA-TVA		الرسوم المحسوبة		TVA/MP SERVICES	السداد	مقدم الدفع	الرصيد المدين	الرصيد الدائن
	TR19%	TN17%	19%	17%					
جانفي			-	-		631942		-	631942
فيفري			-	-		631942		-	631942
مارس			-	-		631942		-	631942
أفريل			-	-		631942		-	631942
ماي			-	-		631942		-	631942
جوان			-	-		631942		-	631942
جويلية			-	-		631942		-	631942
أوت	3159500		537115	-	1900000	631942	1900000	-	94827
سبتمبر		7430248		1411747		94827		1316920	-
أكتوبر			-	-		-		-	-
نوفمبر			-	-		-		-	-
ديسمبر			-	-		-		-	-
إحصائيات	3159500	7430248	537115	1411747	1900000		1900000	1316920	

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

- يجب دفع حقوق ضريبة القيمة المضافة بدلا من الدفع المسبق = 1316920 دج.

- نشاط 2018:

الجدول رقم (13): تصحيح البيانات التلخصية للضريبة على القيمة المضافة

الشهر	CA-TVA		الرسوم المحسوبة		TVA/MP SERVICES	السداد	مقدم الدفع	الرصيد المدين	الرصيد الدائن
	TR19%	TN17%	19%	17%					
جانفي			-	-		631942		-	-
فيفري			-	-		631942		-	-
مارس			-	-		631942		-	-
أفريل	6833336		1298334	-		631942		1289334	-
ماي			-	-		631942		-	-
جوان			-	-		631942		-	-
جويلية			-	-		631942		-	-
أوت			-	-		631942	1900000	-	-
سبتمبر			-	-		94827		-	-
أكتوبر			-	-		-		-	-
نوفمبر			-	-		-		-	-
ديسمبر	8176640	1069396	203185	1390029		-		1593214	-
إحصائيات	7430248	7902732	1501519	1411747			1900000	2891548	

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

- رسوم ضريبة القيمة المضافة التي يجب دفعها هي: 2891548 دج بدلا من 2308468 دج (تدفع بوثيقة G50).

- الفرق الواجب رده:

$$2308468 - 2891548 = 583080 \text{ دج}$$

- سداد ضريبة القيمة المضافة المستردة في ماي 2020 الفاتورة 20200118 NF⁰ في تاريخ 2020/05/31 أنشأها المورد (SOFOSTORE) بخصوص اقتناء طابعة والحبر. (المادة 41 من قانون رقم الأعمال).

- مبلغ ضريبة القيمة المضافة المراد استرداده = 20235 دج.

6- ضريبة التكوين والتمهين وضريبة التدريب المهني TPC:

بموجب المادة 55 و 56 من القانون رقم 97-02 المؤرخ في 1997/12/31 المتعلق بقانون المالية لعام 1998، وكذلك أحكام المرسومين التنفيذي رقم 98-149 الصادر في 1998/05/13 ورقم 09-262 بتاريخ 2009/08/20 يجب أن يخضع إجمالي الرواتب لضريبة التدريب المهني المستمر بنسبة 1% بالإضافة على ضريبة التكوين والتمهين 1%.
الضريبة الأولى المذكورة تطبق على الشركات التي توظف عددا من العمال يساوي أو يزيد عن 20 عامل وفقا للمرسوم رقم 82-298 الصادر في 1982/09/04.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

- ضريبة التمهين والتكوين:

الجدول رقم (14): تسوية الضريبة على التمهين والتكوين

النشاط	2019
قاعدة مفروضة	-
قاعدة ضريبية	1954690
تصاعد	1954690

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

7- الضريبة على النشاط المهني:

عدم تسديد ضريبة النشاط المهني عن السنوات 2017، 2018، 2019، 2020 في الموقع الرئيسي.

- بالنسبة للسنة المالية 2018، قمت بتطبيق معدل إعفاء قدره 0.8862 (في إطار LANDI) على اقتطاعات الضمان المتعلقة بفواتير السنة الضريبية السابقة للسنة الضريبية 2013 في الضريبة على النشاط المهني.

الجدول رقم (15): تسوية الضريبة على النشاط المهني

تاريخ الفاتورة	رقم الفاتورة	تاريخ الحساب	مبلغ متضمن الرسم	مبلغ خارج الرسم
2013/12/08	Fact 04/2013	2018/12/06	262828.80	224640.0
2013/11/30	Fact 03/2013	2018/12/06	9303840.00	7952000.0
إجمالي التحصيل باستثناء الضرائب				
خاضع للضريبة الأساسية مع إعفاء قدره 0.8862 ... (1)				
وعاء ضريبي بمعدل تخفيض 0.25 ... (2)				
رقم الأعمال غير خاضع للضريبة (3) = (2) - (1)				
				8176640.00
				930501.60
				6132480.0
				5201978.30

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

الجدول رقم (16): ملخص تسوية رقم الأعمال البناء

التعيين	2017	2018	2019	2020
رقم الأعمال البناء	3159500	8176640	4172400	50847917

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

V. الضرائب:

1- الضريبة على القيمة المضافة:

الجدول رقم (17): تسوية ضريبة القيمة المضافة على المشتريات

التعيين	2017	2018	2020
الضريبة على القيمة المضافة/المشتريات المعاد استردادها	1316920	583080	20235
معدل العقوبة	%25	%25	%10
ضريبة الجراء	329230	145770	2024
مجموع الدفع	1646150	728850	22259

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

- معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق هو 19% (وفقا للمادة 21 من قانون ضريبة على رقم الأعمال).

- تخضع الحقوق المسترجعة لغرامات ضريبية وفقا للمادة 116 من نفس القانون.

2- الضريبة على النشاط الهني:

الجدول رقم (18): تسوية ضريبة النشاط المهني

التعيين	2017	2018	2019	2020
رقم أعمال البناء	3159500	8176640	4172400	50847917
معدل التخفيض	%25	%25	%25	%25
رقم الأعمال مع التخفيض	789875	1043100	1043100	12711979
وعاء ضريبي بمعدل اعفاء 0.8852	-	-	-	-
رقم أعمال خاضع للضريبة	2369625	3129300	3129300	38135938
المعدل	%2	%2	%2	%2
الحقوق البسيطة (1)	47.392	104.039	62.586	762.718
معدل الغرامة	%10	%15	%15	%25
الغرامة (2)	4.739	3.387	9.387	190.679
مجموع المدفوعات (1) + (2)	52.131	119.644	71.973	953.397

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

معدل ضريبة النشاط المهني المطبق هو 2%، طبقا للمادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، الحقوق التي تم استرجاعها تخضع لعقوبات ضريبية، في تطبيق المادة 193 من نفس القانون.

3- الضريبة على الدخل الإجمالي/ الدخل، رؤوس الأموال المنقولة:

جدول رقم (19): تسوية ضريبة الدخل الإجمالي

البيان	2017	2018	2019	2020
التعزير	669684	584209	3669733	8500000
المعدل	10%	15%	15%	15%
الحقوق البسيطة (1)	66968	550460	550460	1275000
معدل الغرامة	15%	25%	25%	25%
الغرامة (2)	10045	137615	318750	318750
مجموع المدفوعات = (1) + (2)	77013	100776	1593750	1593750

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

يتم حساب ضريبة الدخل الإجمالي بنسبة نهائية قدرها 10% لعام 2017 و 15% للسنوات 2018، 2019، 2020 على النحو المنصوص عليه في المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتقترن الحقوق المسترجعة بجزاءات ضريبية لعدم كفاية التصريح وفق لأحكام المادة 193 من نفس القانون.

4- ضريبة التكوين والتمهين:

الجدول رقم (20): تسوية ضريبة التكوين والتمهين

نشاط	2019
الوعاء	-
الخاضع للضريبة	1954690
التعزير	1954690
المعدل	1%
الواجبات المستحقة	19547
حقوق معترف بها	-
سحب الحقوق (1)	19547
معدل الغرامة	25%
غرامة (2)	4.886
مجموع للدفع	24.433

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

وتقترن الحقوق المسترجعة بعقوبات وفقا لأحكام المادة 133 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

ثانيا: نتائج التحقيق المحاسبي وإعلام المكلف

بموجب المرسلات المقترحة في المرجع والمستلمة بتاريخ 2021/12/02 فإنك تطلب مراجعة القواعد الضريبية الناتجة عن تدقيق حسابات المكلف، وتستدعي على وجه الخصوص:

1- الرسوم الاجتماعية للمشغل CASNOS.

2- المبالغ التي يدفعها البنك لصالح الشركاء ومبالغ الحوالات.

3- استقطاع الرسم على النشاط المهني.

4- ضريبة التكوين المهني والتمهين لسنة 2019.

ردا على ذلك، نشرف بإبلاغكم أنه بعد فحص النقاط المتنازع عليها، تم الاحتفاظ بما يلي:

1- تكاليف CASNOS غير قابلة للخصم الضريبي على أساس أنها تعتبر نفقات شخصية غير مخصصة بشكل مباشر لتشغيل الشركة وفقا لأحكام المادتين 141 و 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

2- يعتبر الدفع من قبل البنك لصالح الشركاء متاحا للشركاء الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي، الدخل من الأصول المنقولة وينطبق الشيء نفسه على بيع البضائع التي لم يتم تسجيل مبالغها في الحساب النقدي وبالتالي يتم استخدامها من قبل الشركاء وهذا بالمعنى المقصود في المادة 06 من إدارة البحث الجنائي حتى لو سجلت الشركة عجزا.

3- بالنسبة للضريبة على النشاط المهني (TAP CASCAD²) الذي تعتبر رسما قابلا للخصم من النتيجة الخاضعة للضريبة والتي لم يتم خصمها من النتيجة المصححة للأعوام 2017، 2018، 2019، 2020.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

الجدول رقم (21): تسوية نتيجة 2020

التعينات	2017	2018	2019	2020
النتيجة المصححة	- 12557560	- 9678678	4458466	17810812
خصم متأني من TAP	- 47392	- 104039	- 62586	(-) 762718
المجموع	- 12504952	- 9782717	4521052	17048094
النتيجة المعدلة 2017				- 12604952
النتيجة المعدلة 2018				- 9782717
النتيجة 2019				- 4521052
نتيجة السنة المالية 2020 بعد خصم العجز المصحح للسنوات المالية السابقة				9860627

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

ملحوظة:

مقدار العجز الذي سيتم ترحيله للسنة 2020، 2021 هو 9860627 دج بدلا من المبلغ المعلن في الميزانية العمومية للضرائب 2020/2021 والبالغ 18505051 دج.

4- بالنظر إلى تقديم نسخة سلسلة G50 لشهر ديسمبر 2019 ونسخة من إيصال الدفع رقم 102727 دج بتاريخ 2020/05/07 موقع من قبل محصل الضرائب بودواو، فقد لوحظ أنك دفعت رسوم ضريبة للنشاط المهني والتمهين بمبلغ 1753100 دج.

- من بين كل ما سبق، يتم الحفاظ على القواعد التي تم الإخطار بها في البداية باستئناف ضريبة النشاط المهني لعام 2019 وخصم TAP.

- ضريبة القيمة المضافة:

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

الجدول رقم (22): تسوية ضريبة القيمة المضافة

البيان	2017	2018	2019
TVA / المشتريات المراد استردادها	1316920	583080	20235
معدل الغرامة	%25	%25	%10
الغرامة	329230	145770	2024
المجموع للدفع	1646150	728850	22259

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

معدل ضريبة القيمة المضافة المطبق هو 19% وفقا للمادة 21 من قانون ضريبة المبيعات، تخضع الرسوم المسترجعة لغرامات ضريبية وفقا للمادة 116 من نفس القانون.

- ضريبة النشاط المهني:

جدول رقم (23): تسوية ضريبة النشاط المهني

البيان	2017	2018	2019	2020
رقم أعمال البناء	3159500	8176640	4172400	5084791
معدل التخفيض	%25	%25	%25	%25
رقم الأعمال مع التخفيض	789875	2044160	1043100	12711979
وعاء ضريبي بمعدل إعفاء قدره 0.88520	-	930502	-	-
رقم أعمال خاضع للضريبة	2369625	5201978	3129300	38135938
المعدل	%2	%2	%2	%2
الحقوق البسيطة	47.392	104.039	62.586	762.718
معدل الغرامة	%10	%15	%15	%25
الغرامة	4.739	15.605	9.387	190.679
مجموع المدفوعات	52.131	119.644	71.973	953.397

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

معدل ضريبة النشاط المهني المعمول به 2% وفقا للمادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتقترن الحقوق المسترجعة بعقوبات ضريبية وفقا للمادة 193 من القانون ذاته.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

- الضريبة على الدخل الإجمالي/ الدخل من الأصول المنقولة:

الجدول رقم (24): تسوية الضريبة على الدخل الإجمالي

البيان	2017	2018	2019	2020
التعزيز	669684	584209	3669733	8500000
المعدل	%10	%15	%15	%15
الحقوق البسيطة	66968	87631	550460	1275000
معدل الغرامة	%15	%15	%25	%25
الغرامة	10045	13145	137615	318750
المجموع للدفع	77013	100776	688075	1593750

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

يتم احتساب ضريبة الدخل الإجمالي على أساس معدل غرامة بنسبة 10% لسنة 2017 ومعدل 15% للأعوام 2018 و 2019 و 2020 على النحو المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. وتقترن الحقوق المسترجعة بجزاءات ضريبية لعدم كفاية التصريح وفقا لأحكام المادة 193 من نفس القانون.

- ضريبة التمهين:

الجدول رقم (25): تسوية ضريبة التمهين

البيان	2019
القاعدة الضريبية	1954690
الأساس المعلن	1753090
قاعدة تهرب	201600
حقوق بسيطة 1%	19547
الحقوق المستحقة	17531
حقوق تم التهرب منها	2016
معدل الغرامة	%10
الغرامة	201
المجموع للدفع	2217

المصدر: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

الفصل الثاني: مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي

وتقترن الحقوق المشار إليها بالعقوبات المنصوص عليها في المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

ثالثاً: أثر التحقيق المحاسبي على التحصيل الضريبي

باعتبار التحقيق المحاسبي من أهم الآليات المستعملة في الرقابة الجبائية، فلا بد من دراسة أثر الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي.

الجدول رقم (26): الإيرادات من عمليات المراقبة

السنة	المبرمجين للتحقيق	خاضعين للتحقيق	المبالغ المحصلة
2018	58	47	24.906.848.845
2019	51	51	1152.724.654
2020	39	44	692.159.401
2021	46	53	924.175.671

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.
من خلال الجدول أعلاه والخاص بالإيرادات المتأتية من عملية التحقيق المحاسبي خلال 4 سنوات متتالية، نلاحظ أنه في سنة 2018 بلغ عدد المكلفين المبرمجين لإخضاعهم للتحقيق 58 مكلف مبرمج، غير أنه في سنة 2019 قد حققت الرقابة أكبر حصيلة ضريبية قدرت بـ 1152724654 دج.

نلاحظ في 2018 تم برمجة 58 مكلف خاضع للتحقيق وكان عدد الخاضعين 47 مكلف فقط وهذا بسبب ضيق الوقت على أعوان التحقيق في المديرية الفرعية للرقابة الجبائية، وهنا المبرمجون للرقابة الذين لم يخضعوا لها يتم مراقبتهم في السنة الموالية.

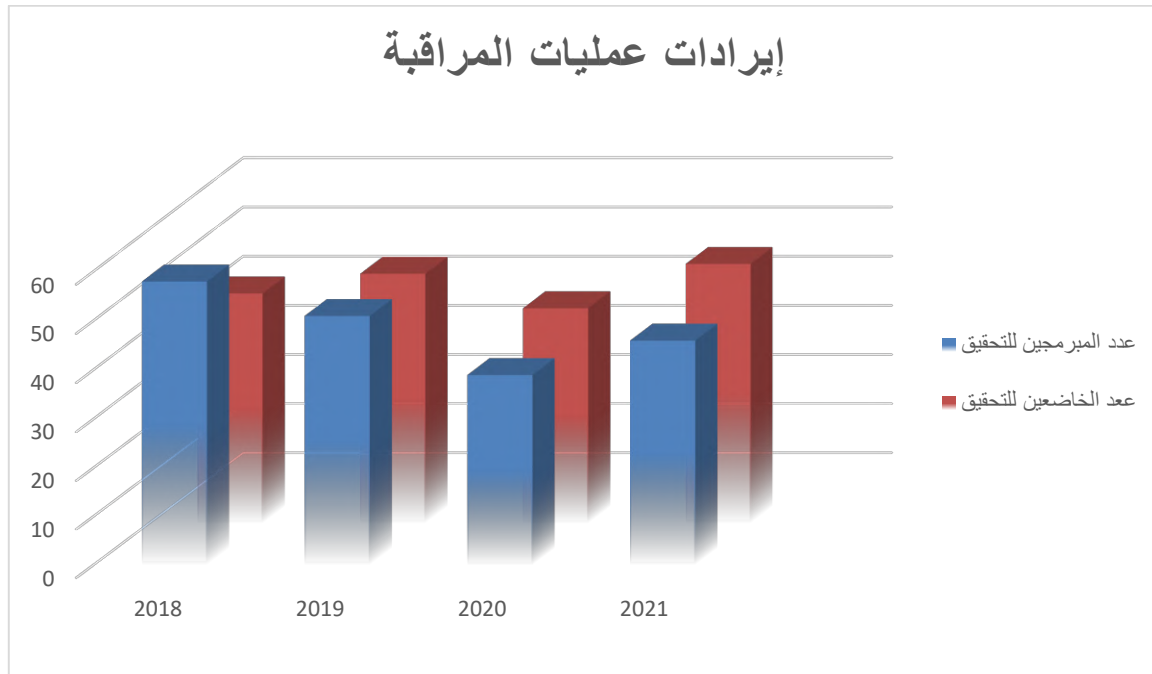
- وفي سنة 2020 تم برمجة 39 مكلف وخضع 44 مكلف بسبب تحويل عدة ملفات من عدة ولايات بحصيلة ضريبية 69215940.

- وفي سنة 2021 تم اخضاع 46 مكلف مبرمج إلا أنه تم اخضاع 53 مكلف، بسبب تحويل بعض الملفات الخاضعة للتحقيق المعمق إلى التحقيق المحاسبي وكانت الحصيلة الضريبية لهذه السنة قد قدرت بـ 924175671.

ملاحظة: نلاحظ انخفاض محسوس في المبالغ المحصلة خلال سنتي 2019 و2020 بسبب الوضعية الصحية التي شهدتها البلاد أثناء هذه الفترة جراء تفشي وباء كورونا، إلى أن هذه المبالغ ارتفعت في سنة 2021 حيث قدرت بـ: 924.175.671 دج.

يتم تلخيص كل ما سبق في الشكل الآتي:

الشكل رقم (07): شكل توضيحي لإيرادات عمليات المراقبة



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس.

خلاصة الفصل:

هدفت الدراسة لاكتشاف العلاقة بين الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، حيث تلعب مديرية الضرائب دورا استراتيجيا في مجال تمويل خزينة الدولة، حيث تسهر على توفير الموارد المالية عن طريق التحصيل الضريبي، كذا تطبيق واحترام التشريع الجبائي من خلال نظام متكامل من الإيرادات والهيئات الجبائية الولائية من مفتشيات ومديريات فرعية بالإضافة إلى ممارستها للرقابة الجبائية بطرقها المختلفة مثل التحقيق المحاسبي، التحقيق في مجمل الوضعية الجبائية للمكلف والتحقيق المصوب، التي تسمح باكتشاف الأخطاء والإعفالات كما رأينا فيما سبق، ولأن التحقيق المحاسبي كتحقيق معمق يتطلب جهدا ووقتا في إنجازه.

خاتمة

خاتمة

لقد أصبحت الضرائب أهم الإيرادات العمومية وبالفعل إن اعتماد الإدارة الضريبية على إجراءات التحصيل الجبري عن طريق الحجز لتحصيل الديون الجبائية ومنه المحافظة على أموال الخزينة العمومية له دورا فعلا وأساسيا في هذا المجال، ومن خلال هذه الدراسة النظرية والتطبيقية تبين أن الرقابة الجبائية هي أحسن وسيلة ردعية تلجأ لها الإدارة الجبائية لاسترجاع حقوق الخزينة واسترداد القيم المستحقة، باعتبار الرقابة الجبائية الفعالة الحل الوحيد لمحاربة التهرب والغش الضريبي.

وتعتبر عملية التحقيق في المحاسبة والتي تعتبر عملية رقابة معمقة والتي تتم على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية التابعة لمديرية الضرائب الولائية من أهم الوسائل المساهمة في تفعيل التحصيل الضريبي.

❖ نتائج الدراسة:

من خلال دراستنا النظرية والميدانية على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية بومرداس، وذلك بدراسة حالة التحقيق في المحاسبة، توصلنا للنتائج الآتية:

- تعمل الرقابة الجبائية على فحص التصريحات الجبائية للمكلفين واكتشاف مواطن الخطأ فيها لتحديد المبالغ المتملص منها واسترجاعها للرفع من الحصيلة الضريبية وذلك بتحديد الإجراءات المتبعة في إطار التحقيق، وألزم المحققين على اتباعها والتي لم تغفل عن حماية وضمان حقوق المكلفين؛

- يتم التحقيق المحاسبي من خلال الإجراءات التحضيرية وفحص المحاسبة من حيث الشكل ومن حيث المضمون ثم تبليغ النتائج وإصدار الجداول والأوردة الإضافية إلى أن هذا النوع من التحقيق عادة ما يتم في مكاتب الإدارة الجبائية عكس ما ينص عليه قانون الإجراءات الجبائية؛

- تركز الرقابة الجبائية على مجموعة من الإجراءات تنظم تدخل الإدارة الجبائية وتضمن حقوق المكلفين بالضريبة، تؤدي مخالفتها وعدم الالتزام بها إلى بطلان إجراءات الرقابة الجبائية والنتائج المترتبة عنها؛

- إن الإدارة الجبائية لا تستطيع أن ترفع من مردود ضرائبها أو بالأحرى أن ترفع من قدراتها على التحصيل دون أن تواجه مجموعة من العراقيل والصعوبات، فالمشكل في التحصيل الضريبي قد يتسبب فيه الطرفان الإدارة الجبائية من جهة، والمكلفين بالضريبة من جهة أخرى؛

خاتمة

- تتم عملية الرقابة الجبائية على التصريحات بطرق قانونية تمثلت في الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، إضافة للتحقيق في المحاسبة، والتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية والتحقيق المصوب والهدف منها هو التقليل من التهرب الضريبي؛
- يلجأ المكلفين بالضريبة للتهرب من دفع مستحقاتهم في تصريحات مغالطة لا تعطي صورة حقيقية لوضعيتهم المالية، وهذا ما انعكس سلبا على الاقتصاد الوطني؛
- التنسيق بين وزارة المالية ووزارة التجارة من أجل إمكانية تحديد السجلات كل سنة للمكلفين من أجل الحد من ظاهرتي الغش والتهرب الضريبيين؛
- ضرورة تحديد معايير تتسم بالوضوح والموضوعية لانتقاء الملفات الجبائية التي ستخضع للرقابة.

❖ اقتراحات وتوصيات الدراسة:

بعد النتائج المتوصل إليها يمكننا وضع الاقتراحات والتوصيات التالية:

- 1- نشر الوعي الضريبي بين المكلفين، وتبيان أن الضريبة حق من حقوق الدولة وليست عبئ على المكلفين.
- 2- ضرورة إرساء مبدأ العدالة في توزيع العبء الضريبي على المكلفين، وتحسين العلاقة بينهم وبين مصالح الضرائب.
- 3- تقديم تحفيزات جبائية للمكلفين بالضريبة الذين تمتاز تصريحاتهم بالشفافية.
- 4- تحسين العلاقة بين الإدارة والمكلف لتخفيض حدة التوتر بينهم.
- 5- يجب على المكلف بالضريبة احترام الإجراءات القانونية المتبعة أثناء الرقابة الجبائية بهدف تفعيل التحصيل الضريبي.

خاتمة

❖ آفاق الدراسة:

في ضوء الدراسة التي قمنا بها والنتائج المتواصل إليها فقد تجلى لنا آفاق جديدة للبحث، مما جعلنا نقترح أن تركز البحوث المستقبلية على المواضيع التالية:

1- إجراء نفس الدراسة والتركيز على التحقيق المعمق لمجمل الوضعية الجبائية في الدراسة الميدانية.

2- دراسة فعالية الرقابة الجبائية في تحديد نسبة النزاهة الخاصة بالتصريحات المقدمة.

3- فعالية الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي.

وفي الأخير لا يسعنا إلى الشكر والحمد لله الذي وفقنا لإتمام هذا البحث المتواضع.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

I. الكتب:

- 1- حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
- 2- حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- 3- خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر، عمان، 2003.
- 4- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة، الجزائر، 2014.
- 5- سوزي عدلي ناشد، أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009.
- 6- عبد الحميد محمد القاضي، مبادئ المالية العامة، دراسة الاقتصاد العام، دار الجامعة المصرفية، مصر، 1984.
- 7- علي بساعد، التحقيق المحاسبي والنزاع الضريبي، دار الهدى عين، عين ميله، بدون سنة نشر، الجزائر.
- 8- علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2011.
- 9- فوزي عطوي، المالية العامة: النظم الضريبية وموازنة الدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.
- 10- مجدي محفوظ، علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، ديوان النشر، لبنان، الطبعة الرابع، 2004.
- 11- محرز محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

II. مدخلات ومقالات:

- 1- حنان حافة، انعكاسات حجم الاقتصاد الموازي على التحصيل الضريبي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، العدد 01، 31 مارس 2019.
- 2- خلوفي سفيان، بوجريو عبد الرؤوف، دور الرقابة الجبائية في تفعيل عملية التحصيل الضريبي خلال الفترة (2010-2014)، المجلد 5، العدد 01، ميله جوان 2019.
- 3- سيليني جمال الدين وآخرون، تقييم توجه الجزائر نحو تحيين النظام المحاسبي المالي وفق النظام الضريبي الجزائري بعد مرور 10 سنوات من التطبيق، مجلة دراسات جبائية، العدد 2019/2، ص 31.
- 4- سيليني جمال الدين وعنون فؤاد، توجه الجزائر نحو الحكومة الجبائية الإلكترونية كآلية لتفعيل الرقابة الجبائية وتقليل تكلفة التحصيل، مجلة القانون العقاري، العدد 15 (خاص)، 2015.

قائمة المصادر والمراجع

- 5- لوالبية فوزي، مسعود محمد، أثر التحفيزات الجبائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الحصيلة الجبائية في الجزائر، مجلة البديل الاقتصادي، دراسة قياسية، المجلد 06، العدد 1، جامعة أدرار، 2020.
- 6- مباركي محمد الصالح، التحصيل الضريبي واقع وآفاق، مجلة الإحياء، العدد 29، أكتوبر 2021.

III. القوانين والمراسيم:

- 1- الجزائر، وزارة المالية، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة جوان 2021.
- 2- الجزائر، وزارة المالية، رسالة المديرية العامة للضرائب، نشرة شهرية للمديرية، العامة للضرائب، عدد 58، 2012.
- 3- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022.
- 4- الجزائر، وزارة المالية، قانون الإجراءات الجبائية 2022.
- 5- الجزائر، وزارة المالية، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022.
- 6- الجزائر، وزارة المالية، قانون المالية 2007.
- 7- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21/02/2009، يهدف إلى تحديد تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الضرائب وصلاحياتها.
- 8- المادة 378 من قانون الضرائب المباشرة، المادة 78 من قانون الرسم على رقم الأعمال، المادة 124 من قانون ضرائب المباشرة.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 60-61 المنعقد في 8 شعبان 1411هـ الموافق ل 23 فيفري 1991م الذي يحدد تنظيم اختصاصات المصالح الخارجية والإدارية الجبائية المعدلة والمنظمة.
- 10- ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، منشورات 2017.

IV. الأطروحات والرسائل الجامعية:

- 1- بشرى عبد الغني، فعالية الرقابة الجبائية وأثرها في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر (2009/1999)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2010/2011.
- 2- سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2011/2012.

قائمة المصادر والمراجع

3- مجدول محمد نجيب، يوسف إسلام، الرقابة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي، دراسة حالة مفتشية الضرائب البويرة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية، جامعة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، البويرة، 2019/2018.

V. المقابلات:

1- سماعيل زاهية، عون مراقبة جبائية، الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية بومرداس.

VI. المواقع الإلكترونية:

- 1- الموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/modernisation-voir-plus-ar/22> المديرية العامة للضرائب.
- 2- الموقع الإلكتروني: <https://www.mfdgi.gov.dz/moussahamaticar/presentation.html#presentat> ion، المديرية العامة للضرائب.

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

A

Le

Avis de Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble

Nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que nous envisageons de procéder à la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble. Cette vérification concerne l'ensemble des revenus dont vous avez disposé durant la période du au

Au cours de ce contrôle, nous aurons à analyser la concordance entre les revenus que vous avez déclarés au cours de cette période et la situation patrimoniale, la situation de trésorerie et les éléments de train de vie des membres de votre foyer fiscal au sens de l'article 21-1 du Code des Procédures Fiscales.

A l'effet d'exercer ce contrôle, votre concours sera sollicité verbalement ou par écrit, sur des points précis retracés dans vos différentes déclarations.

Pour vous permettre de réunir tous les documents et justificatifs nécessaires, vous disposer d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la réception ou de la remise du présent avis de vérification (Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales).

Votre attention est appelée sur le fait que le contrôle qui sera effectué portera sur l'ensemble des comptes financiers de votre foyer fiscal, l'origine des fonds dont vous avez disposés, leur composition et les variations de votre patrimoine.

La durée du contrôle est fixée à une (01) année, toutefois cette durée n'est pas applicable dans les cas de manœuvre frauduleuses, de renseignements incomplets ou inexacts ou en cas de défaut de réponse aux demandes d'éclaircissements ou de justifications conformément à l'article 21-4 du Code des Procédures Fiscales.

Vous avez la faculté de vous faire assister, au cours de ce contrôle, par un conseil de votre choix.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble d'une personne physique au regard de l'impôt sur le revenu ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification, accompagné de la charte des droites et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la date de réception.

L'avis de vérification doit préciser la période à vérifier et mentionner expressément, sous peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister durant le contrôle par un conseil de son choix.

Article 21-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de l'imposition, la vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble ne peut s'étendre sur une période supérieure à un (01) an à compter de la date de réception ou de remise de l'avis de vérification prévue au paragraphe 3 ci-dessus.

Cette période est prorogée du délai accordé, le cas échéant, au contribuable et, à la demande de celui-ci, pour répondre aux demandes d'éclaircissements ou de justifications des avoirs et revenus d'avoirs à l'étranger.

Elle est également prorogée des trente (30) jours prévus à l'article 19 ci-dessus et des délais nécessaires à l'administration pour obtenir les relevés de compte lorsque le contribuable n'a pas usé de sa faculté de les produire dans le délai de trente (30) jours à compter de la demande de l'administration ou pour recevoir les renseignements demandés aux autorités étrangères, lorsque le contribuable a pu disposer de revenus à l'étranger ou en provenance de l'étranger.

La période mentionnée au quatrième alinéa ci-dessus, est portée à deux (02) ans en cas de découverte, en cours de contrôle, d'une activité occulte.

Article 21-6 du Code des Procédures Fiscales: Lorsqu'une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble au regard de l'impôt sur le revenu est achevée, l'Administration fiscale ne peut procéder à une nouvelle vérification pour la même période et pour le même impôt, sauf si le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou a usé de manœuvres frauduleuses.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

..... Tél.....

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

..... Tél.....

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec

A.R

N°

A

Le

Avis de Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre le à H, à l'effet de vérifier au titre des exercices , , , l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après, désignés :

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

- ☐ (1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques et de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des Procédures Fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

(1) À cocher en cas de contrôle inopiné.

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification de comptabilité ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser les noms, prénoms, grades des vérificateurs, la date et l'heure de la première intervention, la période à vérifier, les droits, impôts, taxes et redevances concernées, les documents à consulter et mentionner expressément, à peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister par un conseil de son choix au cours du contrôle.

En cas de changement des vérificateurs, le contribuable est tenu informé.

En cas de contrôle inopiné tendant à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation ou de l'existence et de l'état des documents comptables, l'avis de vérification de comptabilité est remis au début des opérations de contrôle.

L'examen au fond des documents comptables ne peut commencer qu'à l'issue du délai de préparation précité.

Article 20-5 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place de livres et documents comptables ne peut s'étendre sur une durée supérieure à trois (3) mois, en ce qui concerne :

- les entreprises de prestations de services, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 1.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés ;
- toutes les autres entreprises, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 2.000.000 DA, pour chacun des exercices vérifiés.

Ce délai est porté à six (6) mois pour les entreprises ci-dessus, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas respectivement 5.000.000 DA et 10.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés.

Dans tous les autres cas, la durée de la vérification sur place ne doit pas dépasser neuf (9) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il ya transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141 bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

La durée du contrôle sur place n'est pas opposable à l'administration pour l'instruction des observations ou des requêtes formulées par le contribuable après la fin des opérations de vérification sur place.

En outre, les durées de contrôle sur place fixées ci-dessus ne sont pas applicables dans les cas de manœuvres frauduleuses dûment établies ou lorsque le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou n'a pas répondu dans les délais aux demandes d'éclaircissement ou de justification prévues à l'article 19 ci-dessus.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur, Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R

N°

A

Le

Avis de contrôle ponctuel de comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votrele àH, pour procéder à des opérations de contrôle portant suret concernant les années , , en vertu des dispositions de l'article 20 bis du Code de Procédures Fiscales.

Nous vous saurions gré de bien vouloir tenir à notre disposition les documents comptables et pièces justificatives inhérents aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification dont la présentation est obligatoire conformément aux dispositions de l'article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et demander les précisions sur la conduite de cette vérification ponctuelle.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'impositions sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales : Les agents de l'administration fiscale peuvent procéder à la vérification ponctuelle de comptabilité d'un ou plusieurs impôts, à tout ou partie de la période non prescrite, ou à un groupe d'opérations ou données comptables portant sur une période inférieure à un exercice fiscal.

Lors de cette vérification, il peut être exigé des contribuables vérifiés les documents comptables et les pièces justificatives à l'instar des factures, des contrats, des bons de commande ou de livraison, inhérentes aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification. Cette vérification ne saurait, en aucun cas, donner lieu à un examen approfondi et critique de l'ensemble de la comptabilité du contribuable.

Article 20 bis-3 du Code des Procédures Fiscales : La vérification ponctuelle ne peut être entreprise sans que le contribuable ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser en plus des éléments portés sur l'avis de vérification de comptabilité cités précédemment, le caractère ponctuel de la vérification et doit renseigner sur la nature des opérations à vérifier.

Article 20 bis-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place des livres et documents ne peut s'étendre sur une durée supérieure à deux (02) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il y'a présomption de transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à MrTél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par MonsieurTél n°

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Fiche de début des travaux
de Vérification

..... Le

Numéro de l'affaire

Numéro d'identification Fiscale.....

Nom / Prénom ou raison sociale.....

Activité.....

Adresse.....Tel.....

Avis de vérification N°.....du.....

Remis-le.....

Période à vérifier duau.....

Noms, prénoms et grades des agents vérificateurs :

.....

.....

Date de début des travaux préparatoires.....

Date du contrôle inopiné (1).....

Date d'intervention sur place (Contrôle au fond).....

Chef de brigade

Nom/ Prénom et grade des vérificateurs

(1) à remplir en cas de contrôle inopiné

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Fiche de fin des travaux
de Vérification

.....Le.....

Numéro de l'affaire

Numéro d'identification Fiscale.....

Nom / Prénom ou raison sociale.....

Activité.....

Avis de vérification N°.....du.....

Date de fin des travaux sur place.....

Date de notification des résultats de la vérification.....

Date de notification de la position définitive de l'administration.....

Chef de brigade

Nom/ Prénom et Grade des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le.....

MISE EN DEMEURE

Par avis de vérification de comptabilité N° du dont vous avez accusé réception le vous êtes dans l'obligation de produire l'ensemble de vos livres et documents comptables.

En conséquence, et conformément aux dispositions de l'article **20-9** du Code des Procédures Fiscales, un procès-verbal portant N° du constate le défaut de présentation de ces documents.

A cet effet, pour nous permettre d'effectuer ce contrôle, je vous invite à la mise à disposition de ces documents dans un délai de huit (08) jours à partir de la date de réception de cette lettre.

Le non respect de cette obligation conduira l'administration Fiscale à procéder à une taxation d'office à votre encontre, conformément aux dispositions de l'article **44** du Code des Procédures Fiscales.

Je vous prie de recevoir, Madame/Monsieur
l'assurance de ma considération distinguée.

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification de redressement définitive
Suite à la Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble
(Réponse aux observations du contribuable)

Madame, Monsieur,.....

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du et du....., en réponse à la notification de redressement N° duet à la notification complémentaire / rectificative N° du

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès du Directeur des impôts de wilaya et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte Feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom/ Prénom et Grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification de redressement définitive
Suite à la vérification de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)

Madame, Monsieur,.....

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du
 et du..... en réponse à la notification de redressement N° du et la
 notification complémentaire / rectificative N°..... du

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le
 cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des
 Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de
 l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, Prénom et Grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de redressement définitive suite au contrôle ponctuel de comptabilité
(Réponse aux observations du contribuable)**

Madame, Monsieur,.....

Nous avons pris connaissance des observations que vous avez formulées en date du et du..... en réponse à la notification de redressement N° du et la notification complémentaire / rectificative N° du.....

Après un examen de ma part, je vous informe que :

- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont abandonnés en totalité ;
- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus partiellement ;
- ☐ Les éléments qui ont été notifiés initialement sont maintenus en totalité.

Les résultats notifiés ci-dessous sont définitifs.

En cas de contestations de votre part, vous avez la possibilité d'introduire une requête, dans le cadre du recours préalable, auprès de l'administration des impôts, selon le cas, au Directeur des Grandes Entreprises ou au Directeur des Impôts de Wilaya, et ce conformément aux dispositions de l'article 71 du Code des Procédures Fiscales.

La présente lettre comporte feuilles, y compris celle-ci.

Veuillez agréer, madame, monsieur, l'assurance de ma considération distinguée.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de Redressement suite
Au contrôle ponctuel de comptabilité**

Suite à l'envoi de l'avis de contrôle ponctuel N° du, vous avez fait l'objet d'une vérification ponctuelle de comptabilité au titre de(s) exercice(s) ,.....,..... se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certains impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de trente (30) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 20 bis-5 du code des procédures fiscales).

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de wilaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications conformément aux dispositions de l'article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte feuillet (s), y compris celui-ci.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

**Notification de Redressement suite à la Vérification
Approfondie de Situation Fiscale d'Ensemble**

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° du vous avez fait l'objet d'une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble concernant l'ensemble des revenus dont vous avez disposé durant la période du au

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de l'impôt sur le revenu, et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de quarante (40) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 21-5 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droit, selon le cas, du directeur des impôts de wilaya ou du chef du service des recherches et vérifications, conformément aux dispositions de l'article 21-5 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte feuillet (s), y compris celui-ci.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

Référence N°:

Lettre avec
A.R.

N°

A

Le

Notification de Redressement
Suite à la vérification de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° du ,vous avez fait l'objet d'une vérification de comptabilité au titre des exercices , , , , se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence ,nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certain impôts , droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôt pour les motifs exposés dans la présente notification .

Vous disposer, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de 40 jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressement envisagées. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Art 20-6 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de wilaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications en vertu des dispositions l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi. Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Art 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte.....feuillets y compris celui-ci.

Veuillez agréer Madame, monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade
**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Procès Verbal

De fin des travaux de vérification sur place

Nous soussignés,.....

Vérificateur (s) de comptabilité dressons par le présent, un PV de constat de fin des travaux de vérification sur place au nom de l'entreprise..... exerçant l'activité de.....

Sise au....., conformément aux dispositions des articles 20/5 et 20/4 bis du Code des Procédures Fiscales, portée à sa connaissance suivant avis de vérification N°..... du.....

Fait à..... le

L'intéressé a signé : Oui ☐ Non ☐

Nom/prénom/qualité du signataire
vérificateur (s)

Nom/Prénom/Grade de(s)